العزلة

للإمام الحجة
محمد بن إبراهيم
المعروف بابن الوزير
المتوفى سنة ٨٤٠ هـ

تحقيق ودراسة
قسم التحقيق بالدار

دار الصحابة للتراث
بطنطا
للنشر. والتحقيق. والتوزيع
ت: ٣٣١٥٨٧ ـ ص.ب ٤٧٧
شارع المديرية
فاكس: ٠٤٠/٣٣٨٧٦٩

كتاب قد حوى دررًا بعين الحسن ملحوظة
لهذا قلت تنبيهًا
حقوق الطبع محفوظة

لدار الصحابة للتراث بطنطا
للنشر - والتحقيق - والتوزيع

المراسلات :
طنطا ش المديرية - أمام محطة بنزين التعاون
ت : ٣٣١٥٨٧ ص.ب : ٤٧٧

الطبعة الأولى
١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

فاكس : ٠٤٠/٣٣٨٧٦٩

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمدا عبده ورسوله .

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾(*) .

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾(***) .

(*) سورة آل عمران : الآية ١٠٢ .

(**) سورة النساء : الآية ١ .

(***) سورة الأحزاب : الآية ٧٠ ، ٧١ .

بسم الله الرحمن الرحيم

منهج المؤلف فى رسالته

ابتدأ مصنف هذا الكتاب بعد أن حمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، وصلى على رسوله المبعوث رحمة للعالمين ببيان قيمة الكتاب وفائدته فقال رحمه الله : « هذا مختصر مفيد فى بيان مرجحات العزلة فى بعض الأوقات والأزمان لبعض أهل الإيمان اهـ ، وقيد المصنف العزلة وحصرها فيمن لم يتعين عليه فرض يوجب تركها ، كالجهاد والتعلم ، والتعليم وغيرها ، أو مانع شرعى ممن تجب طاعته شرعًا ، كالإمام أو الدين أو حق مسلم لازم أو راجح أو غيرهم ، ثم عدّد حق المسلم على المسلم وحصرها فى ثمانية ، مستدلًا فى ذلك بحديث رسول الله ﷺ ، وبيّن المصنف أنه متى ما انتفت هذه الموانع أو زالت فالراجح للمسلم العزلة لوجوه كثيرة وآثار شهيرة وأخذ فى الاستدالال على مرجحات العزلة فقال رحمه الله: «قد دلت الآيات والأخبار والتجارب– على كثرة كل منها– على أن العزلة من أعظم الأعوان للعبادة وجمع القلب على الله اهـ .

وبيّن أن العزلة لا تختص باعتزال أهل الشر فقط ، لأن مريم اعتزلت أهلها وهم بيت الصلاح والنبوة ، وذكر قصيدة قالها فى فضل العزلة ، واجتماع القلب على ذكر الله عز وجل مبينًا فيها أن كثيراً من الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء وسادة علماء المسلمين المتقدمين منهم والمتأخرين ، قد التزموا العزلة فى كثير من الأوقات والأحادين ، وأظهر لنا فيها مقدرة بالغة فى نظم الشعر .

وقسم مرجحات العزلة إلى قسمين مرجحات نظرية ومرجحات أثرية : المرجحات الأثرية وهى : الاستدلال بالكتاب والسنة النبوية المشرفة والتى أسهب فى الاستدلال بها حتى استدل بواحد وعشرين حديثًا .

الحديث الأول : وضّح فيه أن العزلة تكون أرجح فى الأزمنة المتأخرة غالبًا لا دائمًا ، وبيّن أن مستنده فى ذلك النصوص والإجماع والعموميات .

الحديث الثانى : استدل به على أن المسلم يجب عليه إذا رأى شحاً مطاعاً ودنيا مؤثرة واستئثار كل إنسان برأيه وإعجابه به فعليه بنفسه وليدع عنه أمر العامة .

الحديث الثالث : استدل به على أنه بالعزلة والخلوة تسقط كثير من التكاليف الشرعية كما يسقط بالضعف والفقر والمرض الجهاد والزكاة .

الحديث الرابع والخامس والسادس : ساق المصنف هذه الأحاديث ليظهر لنا أن الجهاد أفضل من الاعتزال للعبادة وإن كان موعوداً بالحسنى وبين أن الجهاد فضيلة لا فريضة إلا حيث يتعين .

والأحاديث من السابع إلى التاسع عشر : استدل بها المصنف ليوضح الأمر بلزوم البيوت (العزلة) فى آخر الزمان وأوقات الفتن وكفّ اليد واللسان عند الفتن وعدم المشاركة فيها .

الحديث العشرون : ساق المصنف هذا الحديث ليكشف لنا عن فضيلة المتفقه المعتزل الذى يراعى الأمر والنهى الإلهيين وختم هذا الحديث بمقطوعة شعرية غاية فى الروعة والإجادة للدلالة على ما يريد من اعتزال الرسول ﷺ وذلك قبل البعثة فى جبل حراء أو بعد البعثة بالاعتكاف والحث على العزلة .

الحديث الحادى والعشرون : ساق المصنف فيه ما يربو عن الأربعين حديثاً فى العزلة وفضلها وفى الخمول والغربة لما بينهما من وجوه الشبه الكثيرة بل والتطابق فى قلة الدواعى إلى الفتن والكبر والمنافسة .

الاستدلال بالآيات القرآنية .

واستخرج منها فوائد جمّة تبلغ خمسة عشر وجها :

الوجه الأول : تحدث فيه عن كراهية الوسائل إلى الذنوب وبيّن أن الخلطة وسيلة إلى تحمل أمانات كبيرة لا تجب إلا معها وهذه حجة لأن الله تعالى ذم الإنسان على اختياره لتحمل الأمانة وتعرضه لذلك وعدم إبائه وفراره منها واستدل على ذلك بالكتاب والسنة والإجماع .

أما الكتاب : فقاس النهى عن الاستكثار من النكاح الحلال حيث يخاف أن تكون وسيلة إلى الذنوب مثل عدم العدل وغيره وقاس عليه الخلطة فى كونها وسيلة إلى الذنوب أيضا .

وأما السنة : فقد ساق لنا المصنف أحاديث للنهى عن الجلوس فى الطرقات إلا فى الضرورات وبيّن أن الذى يحوم حول الذنوب يوشك أن يقع فيها وهذا زمان الرسول ﷺ وهو خير القرون فما بالك بأيامنا هذه .

وأما الإجماع : فلا خلاف فى كراهة ما يكون وسيلة إلى الذنوب من الأمور المباحة ، كنهى الشاب عن القبلة فى الصيام ، والترخيص للشيوخ فيها ، وقاس العلماء على هذا كثير من الأحكام ، وقد ساق لنا مصنف هذا الكتاب كثيراً من الأحاديث النبوية والآيات القرآنية فى النهى عن مخالطة السلطان العادل إلا لأهل الزهد والورع والتقوى ، لأن هذا يؤدى إلى ذنوب كثيرة كالكبر والرياء والخيانة والكذب والنفاق ، أو يخافه أكثر من خوف الله ، أو يرجوه أكثر أو يشكره أكثر أو يحبه كذلك أو نحو ذلك ولو فى بعض الأوقات فيلحقه عقاب الله وسخطه وسلب توفيقه وألطافه .

ووضّح أن الشرك فى هذه الأمة أخفى من دبيب النمل وأنه لا يدخل الجنّة مَن كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر وبيّن بهذا كله أن العزلة والخلوة بعيداً عن الناس أسلم وأحوط للمسلم من الوقوع فى الذنوب والآثام الكبيرة منها والصغيرة إلا للضرورات التى ذكرها سابقاً فى أول المقدمة .

الوجه الثانى : وتحدث فيه عن الأثر السيىء لخلطاء السوء فى تغيير الطبيعة الصالحة للإنسان على تقدير وجودها وأن تأثيرهم على الكبير مثل تأثير الوالدين على الصغير وليحذر العاقل من ثقته بعقله فإن عصمة آدم وحوّاء مع قربهما من الله وتحذيره لهما ما حالت بينهما وبين كيد الشيطان واستدل المصنف كعادته على ذلك بالكتاب والسنة والقياس المستنبط مما ساقه من الأدلة .

الوجه الثالث : تحدث المصنف فى هذا الوجه عن صلاح القلب وفساده وبيّن أن الخلطة أعظم أسباب الغفلة والذهول عن العاقبة وبها يحصل فى القلب

القساوة التى هى أهم الآفات القلبية مدللًا على ذلك بالكتاب والسنة والتجارب وبيّن أن الخلوة والعزلة يلزمها التفكر والتيقظ والخشوع .

الوجه الرابع : ذكر فيه المصنف رحمه الله أن العزلة من أكبر الدواعى إن لم تكن أكبرها على الإطلاق إلى حفظ اللسان من قبيح الكلام ومكروهه وفضوله ومعلوم من الكتاب والسنة والتجارب عظيم خطره وكبير ضرره ، وعلى العكس من ذلك الخلطة وما قد تؤدى إليه من سخط الله ، وإضاعة الوقت فيما لا طائل وراءه فى دين ولا دنيا، والنفاق والنميمة والغيبة وشهادة الزور ، والكذب على الرسول والصحابة والعلماء وسائر الناس ، وخلف الوعيد ، ومقت المؤمنين ، وانتقاصهم ، والرياء ، والتصنع وغير ذلك مع اختلاف عقاب الله وتنوعه على كل منهم .

الوجه الخامس : أظهر فيه أنه بالعزلة لا يطلع الإنسان على كثير من ضرورات الفقراء والمساكين حتى لا يتعرض لعدم تصديق شكوى المحتاجين أو يحرم المضطر لكسلٍ أو لغضب من سوء الأدب فى السؤال أو لشحه أو غير ذلك مما قد يحدث بالخلطة .

الوجه السادس : وضّح فيه أن الفقراء وأهل الحوائج قد يسألون بالله تعالى فلا تقض حوائجهم مع أنها واجبة ، ويؤدى هذا فى بعض الأحوال إلى مفاسد وحرج ، فالبعد عنه بالخلوة والعزلة أحوط وأسلم وأحزم .

الوجه السابع : بيّن المصنف فيه أن الإنسان بالاعتزال والتفرغ للعبادة لم يتعرض لحقوق الجوار والزيارات وغيرها ، ويسامحه أهل هذه الحقوق وهو بالخلطة لا يستطيع أن يؤدى جميع الحقوق ، وقد يثير الأحقاد وذكر أبيات تعبر عما أراد .

الوجه الثامن : وضّح فيه أنه بالعزلة والخلوة تحصل السلامة من فتنة الغضب ، وما قد يترتب عليه من العداوات والمظالم والمفاسد التى لا تكاد تحصى مثل سفك الدماء ، وهتك الأعراض ، وغيرها ، كل هذا بسبب الغضب الذى هو السبب الأساسى فى معظم الفتن .

الوجه التاسع : انتقل فيه إلى الفتوى وأوضح أن الإنسان بالعزلة والخلوة لا يتعرض للفتوى لا بالتشديد ولا بالرخص ، حتى لا يُضيِّع حقوق الله وحدوده ، والفتوى بأقوال العلماء من غير المجتهد مختلف فى جوازها ، ومن ترك الفتوى فى مواضع الاختلاف والاشتباه ورعًا وخوفًا من الفتوى بغير علم لم يؤاخذه الله ، ومن أجل ذلك ذكر المصنف أنه قد تراجع عن تحمل العُهْدة فى كل ما صدر منه من الفتوى ، فيما وقع فيه الاختلاف والتعارض المستوى أو المتقارب ، ولم يتضح فيه الأمر ، ومن تمام حسن الخلوة والعزلة أن يكون فى أرض فيها مَن يفتى العامة أو قريبًا منها ، حتى يكفيه عهدة الفتوى إن كان من أهلها ويرجع إليه فيما يعرض له ، فإن قلت ممكن هذا فى الخلطة فيجاب على ذلك أن فيه مخاطرة كتم العلم ، وهو منهى عنه ومنصوص على شديد العقاب فيه .

الوجه العاشر : أن الخلطة سبب اتصال الأضياق والكروب بالنفوس والقلوب وهذا يتجنبه بالعزلة والخلوة لأنها راحة وسلامة من هذا كله وجامعة لخيرى الدارين .

الوجه الحادى عشر : أن الإنسان بالعزلة يحصل له عدم الاطلاع على ذنوب الناس وعيوبهم .

الوجه الثانى عشر : أن العزلة عون على حفظ الحواس من الوقوع فى الفتن المدركة بالحواس .

الوجه الثالث عشر : أنه بالخلوة والعزلة يترك الإنسان التقية والمداراة وعدم الضرورة إلى الوقوع فيما يكرهه الإنسان من مساوىء الأخلاق والأفعال والهفوات .

الوجه الرابع عشر : أن الإنسان بالعزلة يسلم من الحسد والتشفى واليسير منهما .

الوجه الخامس عشر : تحدث فيه عن ضياع الوقت بالخلطة فى الشواغل الضارة والغير نافعة وبين أنها مفسدة ما بعدها مفسدة وذكر خصلتين لضياع

الأولى : طول الأمل فى طول الحياة وهو خطأ فكم فاجأت المنايا الأقوياء والأصحاء والصغار والكبار والأنبياء والأولياء .

الثانية : شغل الوقت بما يضر ولا يفيد وهما كالمتلازمين فإن من طال أمله ساء عمله .

وأنهى المصنف كتابه بثلاثة فصول :

الفصل الأول : بين فيها أن الخلوة والعزلة غير مقصودة لذاتها وإنما هى وسيلة لاجتناب الآثام والمهالك والتفرغ للاشتغال بالطاعات والمحافظة على الفضائل بعد الفرائض ووضع شروطاً وصفات للمعتزل حتى لا يسيطر عليه الشيطان فيوقعه فى الخذلان ومنها تطهير قلبه من الحسد والغل والعجب والرِّياء والكبر وغيرها من الخبائث ويجب عليه أيضا المحافظة على خصال الخير كالصبر وبين أنه أساسها ووضح بالأدلة فائدة الصبر وأن مَن يتصبر يصبره الله والتوكل على الله تعالى ووضح أنه مقدم فى المرتبة بعد توحيد الله وبين فائدته وأنه يمنع وساوس الشيطان للإنسان . والتواضع وبين أنه أفضل العبادة ثم وضح فى ختام هذا الفصل أن الخلوة والعزلة هى عبادة الضعفاء ، الذين هم صيد الشياطين إذا اختلطوا بالناس ، بعكس غيرهم الذين يصلحون الناس بخلطتهم .

الفصل الثانى : تناول فيه الحديث عن الجهاد والخلاف فى كونه فضيلة أو فريضة وأن العزلة تدخل تحت كراهة المنكر بالقلب .

الفصل الثالث : تكلم فيه عن الفتن وما يجب على الإنسان أن يفعل حيالها ووضع ما إذا كانت الفئتان على باطل فيجب الاعتزال عنهم ، وإذا كانت إحداهما على حق ومعها الإمام يجب التدخل معها لرد الباغية ، وذكر ثلاثة أحوال للقعود فى البيوت .

أحدها : إذا كان المقتتلون مبطلين معًا .

والثانية : ألا يعرف المحق من المبطل .

والثالثة : أن يكون خاصًّا ببعض الناس لنص أو عذر يخصه أو غير ذلك وحث على لزوم إمام جماعة المسلمين ونهى عن فراقهم فإن لم يكن لهم إمام وافترقوا وجب اعتزالهم .

ثم ختم كتابه بكلمة جامعة عن الخلوة والعزلة وأنها غير مقصودة لنفسها وإنما هى وسيلة إلى غيرها فإذا حصلت لك الخلوة فشمر فى العمل على موافقة الكتاب والسنة وطالع كتب الصالحين وأوص المعتزل بعدك وصايا لينتفع بعزلته فى تطهير قلبه من جميع الآثام وعاهد قلبك وأعمالك معاهدة الطبيب لمريضه الذى يداويه .

بسم الله الرحمن الرحيم :

ترجمة المصنف

اسمه ونسبه :

هو السيد: محمد بن إبراهيم بن على المرتضى بن المفضل بن المنصور بن محمد بن العفيف بن مفضل بن الحجاج بن على بن يحيى بن القاسم ابن الإمام الداعى يوسف ابن الإمام المنصور بالله يحيى بن الناصر أحمد بن الهادى يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن على ابن أبى طالب رضى الله عنهم جميعـًا والمعروف بابن الوزير (أبو عبد الله ، عز الدين) .

مولده ونشأته :

ولد- رحمه الله- فى هجرة الظهراوين من شطب- وهو أحد جبال اليمن- واختلف العلماء فى عام مولده فذكر الزركلى فى الأعلام: ولد عام ٧٧٥ هـ وكذلك الشوكانى فى البدر الطالع ووافقهما على ذلك أيضا كحالة فى معجم المؤلفين .

واختلف معهم حاجى خليفة فى كشف الظنون فقال : إنه ولد فى عام ٧٦٥ هـ ووافقه على ذلك السخاوى كما نقل ذلك عنه الشوكانى فى البدر الطالع .

تعلم على يد أكابر مشايخ صنعاء وصعدة وسائر المداين اليمنية ومكة وتبحر فى جميع العلوم وفاق الأقران وذاع صيته وبعد ذكره وطار علمه فى الأقطار ، وكان - رحمه الله - يزاحم أئمة المذاهب الأربعة فمن بعدهم من الأئمة المجتهدين فى اجتهاداتهم ، ويضايق أئمة الأشعرية والمعتزلة فى مقالاتهم ، ونظم فى الشعر وأجاد ، وتكلم فى الحديث ، وتبحر فى جميع العلوم العقلية والنقلية ، وأقبل فى

أواخر أيامه على العبادة وَتَمَشْيَخَ وَتَوَحَّشَ فى الفلوات وانقطع عن الناس ولم يبق له شغلة بغير ذلك ، وتأسف على ما مضى من عمره فى تلك المعارك التى جرت بينه وبين معاصريه مع أنه فى جميعها كان مشغولًا بالتصنيف والتدريس والذب عن السنة ، والرفع عن أعراض أكابر العلماء وأفاضل الأمة ، والمناضلة لأهل البدع ، ونشر علم الحديث وسائر العلوم الشرعية فى أرض لم يألف أهلها ذلك ، لا سيما فى تلك الأيام فله أجر العلماء العاملين ، وأجر المجاهدين المجتهدين ولكنه ذاق حلاوة العبادة وطعم لذة الانقطاع إلى جناب الحق فصغر فى عينيه ما سوى ذلك .

ثناء العلماء عليه :

قال صاحب مطلع البدور : ترجم له الطوائف وأقر له المؤالف والمخالف .

قال عنه السخاوى : إنه تعانى النظم فبرع فيه (والنظم أى الشعر) .

قال عنه ابن حجر العسقلانى فى أنبائه : إنه مقبل على الاشتغال بالحديث شديد الميل إلى السنة . بخلاف أهل بيته .

قال عنه الشوكانى : إنه ممن يقصر القلم عن التعريف بحاله وأنه إذا تكلم فى مسألة لا يحتاج الناظر بعده إلى النظر فى غيره من أى علم كانت ، وكان يصاول ويجاول شيوخه فيقهرهم بالحجة وقال الشوكانى: إن شيوخه جميعهم لوجمعوا فى ذات واحدة لم يبلغ علمهم إلى مقدار علمه ، وهو رجل عرفه الأكابر وجهله الأصاغر ، وليس ذلك مختص بعصره فقط ولو قلت إن اليمن لم ينجب مثله لم أبعد عن الصواب .

دراساته وشيوخه :

قرأ فى اللغة العربية : على أخيه الهادى بن إبراهيم وعلى القاضى العلّامة محمد بن حمزة بن مظفر .

وقرأ علم الكلام : على القاضى العلّامة على بن عبد الله بن أبى الخير كشرح الأصول والخلاصة والغياصة .

وقرأ علم أصول الفقه : على السيد العلّامة على بن محمد بن أبى القاسم .

وقرأ علم التفسير : على السيد العلّامة على بن محمد بن أبى القاسم أيضًا .

وقرأ الفروع : على القاضى العلّامة عبد الله بن الحسن الداودى وغيره من مشايخ صعدة ومن مشايخه السيد العلّامة الناصر بن أحمد ابن أمير المؤمنين المطهر .

وقرأ الحديث بمكة : على محمد بن عبد الله بن ظهيرة .

وفى غيرها : على نفيس الدين العلوى .

والحاصل أنه قرأ على أكابر مشايخ صنعاء وصعدة وسائر المداين اليمنية ومكة وتبحر فى جميع العلوم .

مصنفاتـــه :

١ – إيثار الحق على الخلق . مطبوع .

٢ – تنقيح الأنظار فى علوم الآثار « فى مصطلح الحديث » . مطبوع .

٣ – العزلة وقبول البشرى بالتيسير لليسرى وهو كتابنا هذا الذى بين يديك .

٤ – العواصم والقواصم فى الذب عن سنة أبى القاسم . أربعة مجلدات . مخطوط وطبعت قطعة منه .

٥ – مختصر « الروض الباسم فى الذب عن سنة أبى القاسم » . مجلدان . مطبوع .

٦ – نصر الأعيان على شر العميان « فى التنفير من شعر أبى العلاء المعرى » .

٧ – البرهان القاطع فى معرفة الصانع « رسالة » مطبوعة .

٨ – حصر آيات الأحكام الشرعية .
٩ – التأديب الملكوتى فى العجائب والغرائب .
١٠ – الحسام المشهور فى الذب عن الإمام المنصور .
١١ – ترجيح أساليب القرآن على قوانين المبتدعة واليونان . مطبوع .
١٢ – قواعد التفسير « فى التفسير النبوى » . مخطوط .
١٣ – ديوان شعر .
١٤ – مجموع « من رسائل مختلفة له فى مكتبة الشيخ زهير الشاويش ببيروت » . مخطوط .
١٥ – أنيس الأكياس فى فضل الإعراض عن الناس .
١٦ – رياض الأبصار فى ذكر الأئمة الأقمار والعلماء الأبرار .
١٧ – فتح الخالق فى شرح مجمع الحقائق .
١٨ – مجمع الحقائق والدقائق فى ممادح رب الخلائق .

وفاته :

كانت وفاته – تغمده الله بغفرانه – فى سابع وعشرين من شهر المحرم سنة ٨٤٠ هـ فى مدينة صنعاء .

مراجع الترجمة :

١ – الأعلام لخير الدين الزركلى (٥/٣٠٠ ، ٣٠١) .
٢ – كشف الظنون لحاجى خليفة (٦/١٩٠ ، ١٩١) .
٣ – البدر الطالع للشوكانى (٢/٨١ : ٩٣) .
٤ – ذيل كشف الظنون للبغدادى (٤/١٠٠) .
٥ – معجم المؤلفين لكحالة (٨/٢١٠ ، ٢١١) .

نسبة الكتاب إلى مؤلفه :

نسب كتاب العزلة إلى مؤلفه محمد بن إبراهيم كل من خير الدين الزركلى فى الأعلام بعنوان « قبول البشرى بالتيسير لليسرى » ، وحاجى خليفة فى كشف الظنون تحت عنوان « العزلة وقبول البشر فى التيسير لليسرى » ووافقه على ذلك البغدادى فى ذيل كشف الظنون وذكر الشوكانى فى البدر الطالع بين مصنفات محمد بن إبراهيم أن له مؤلفاً فى مدح الغربة والعزلة ولم يذكر اسمه ومما يؤكد نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه إيراد البغدادى فى الذيل لمؤَلَّف آخر له بعنوان « أنيس الأكياس فى فضل الإعراض عن الناس » وذكر أن أوله « الحمد لله الذى أوضح على لسان رسوله الأمين ما يختص بكل وقت وحين » وهو نفس ما ابتدأ به كتاب العزلة الذى نحن بصدده وهذا يؤكّد ويدعّم نسبة كتابنا هذا إلى مؤلفه محمد بن إبراهيم .

عملى فى الكتاب

١ - قمت بعزو الآيات القرآنية الواردة فى الكتاب إلى أماكنها فى المصحف الشريف .

٢ - قمت بتخريج الأحاديث التى وردت فى هذا الكتاب من مظانها ، وتحقيقها من حيث الصحة والضعف بما تقتضيه قواعد علم مصطلح الحديث .

٣ - وضحت معانى الكلمات الصعبة والمبهمة فى الكتاب وعزوتها إلى أماكنها فى كتب اللغة كلسان العرب لابن منظور ، والمعجم الوسيط وكتاب النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير .

٤ - قمت بقراءة المنسوخة وصححت بعض الكلمات التى اعتراها التصحيف والتحريف كلما أمكن ذلك .

٥ - قمت بعمل مقدمة للكتاب تشتمل على :

- التعريف بالكتاب .
- التعريف بالمؤلف .
- وصف مخطوطة الكتاب .

٦ - قمت بعمل فهرس شامل لهذا الكتاب .

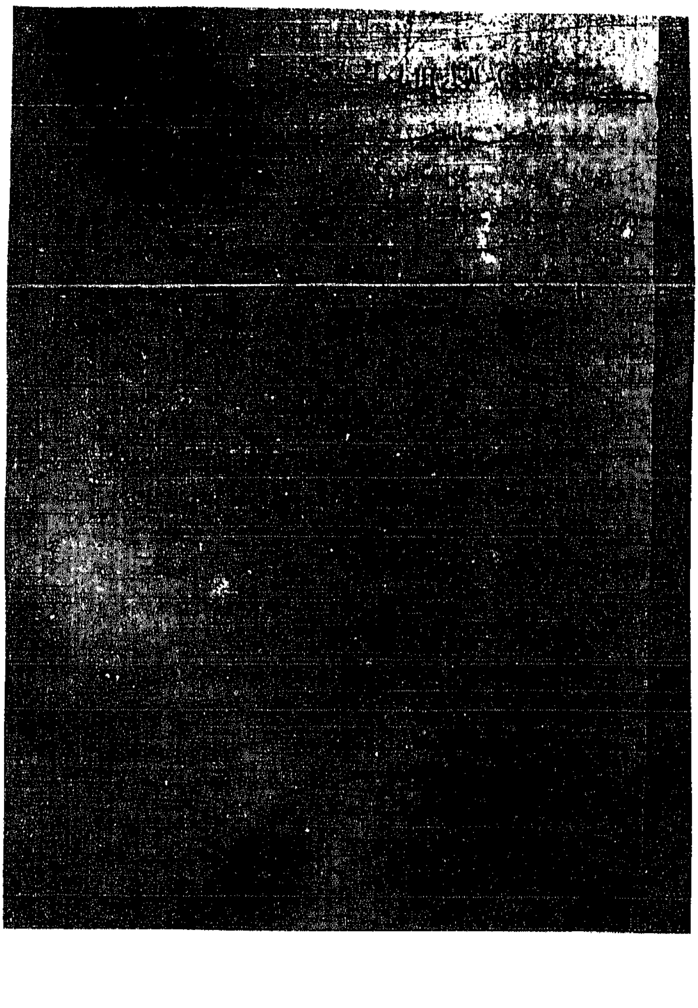
وأرجو من الله التوفيق والسداد لكل ما يحبه ويرضاه فهو نعم المولى ونعم النصير .

وصف المخطوطة

عثرنا بفضل الله على هذه المخطوطة بدار الكتب المصرية العامرة بذخائر التراث العربى والإسلامى .

تحت رقم ١٥٧٦ تصوف .
وعدد أوراقها ١٠ ورقات .
وكتبت بخط نسخى معتاد .

والله نسأل أن يعيننا على إخراجها إخراجًا حسنًا وأن يجعلها فى ميزان حسناتنا يوم القيامة .



[illegible] الله الرحمن الرحيم

[illegible]

[illegible]

انه صلى الله عليه وسلم قال ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله فمنع سائله رواه الطبراني في الكبير
وفيه من لم اعرفه وعن ابي موسى الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملعون من سأل بوجه الله وملعون
من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا رواه الطبراني في الكبير واسناده حسن على ضعف في بعضهم [illegible]

تم [illegible] والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه وسلم تسليما دائما الى
يوم الدين امين يا رب العالمين

مثل [illegible] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب
ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل الرطب طعمه حلو وليس له ريح ومثل الفاسق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها
طيب وطعمها مر ومثل الفاسق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة طعمها خبيث وليس لها ريح
وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله بم يعرف المؤمن قال بوقاره ولين كلامه وصدق حديثه
ومن [illegible] المعرفة عشرة اشيا الاول في الحضر والثاني في السفر والثالث في الرضا والرابع في الغضب
والخامس في [illegible] والسادس في [illegible] والسابع في الغنا والثامن في الفقر والتاسع في الحرب والعاشر في [illegible]

المنقول من كتاب الارشاد الى نجاة العباد للشيخ [illegible]
فمن ذلك ما رواه في وصية النبي صلى الله عليه وسلم لعلي ابن ابي طالب رضي الله تعالى
يا علي سر سنتين بر الوالدين سر سنة صل رحمك سر ميلا عد مريضا سر ميلين
شيع جنازة سر ثلاثة اميال اجب دعوة طعام سر اربعة اميال زر اخا في الله
سر خمسة اميال اغث ملهوفا سر ستة اميال انصر مظلوما [illegible]
[illegible] رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] يا علي تختم في اليمين فانها فضيلة من
للمقربين قال يا رسول الله ومن المقربين قال جبرائيل وميكائيل [illegible]
قال [illegible] بالعقيق الاحمر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

[مقدمـة المصنـف]

الحمد لله الذى أوضح على لسان رسوله الأمين ، ما يختص بكل وقت وحين ، وبكل من دلا من المكلفين من المصالح وسائلها والمفاسد وأسبابها وما اشتمل عليه من تقديم الراجح فى دفع المفاسد وجلب المصالح ، وعليه أفضل صلاة المصلين وعلى آله المطهرين وبعد .

فهذا مختصر مفيد فى بيان مرجحات العزلة فى بعض الأوقات والأزمان لبعض أهل الإيمان ممن لم يتعين عليه فرض يوجب تركها من جهاد ، أو تغيير منكر ، أو تعلم ، أو تعليم ، أو مانع شرعى ممن تجب طاعته شرعًا من أحد الوالدين ، أو إمام ، أو قاض أو حكم له حق واجب ، أو حق مسلم لازم أو راجح لم يعارضه خوف فتنة فى الدين. والمنصوص من حق المسلم على المسلم ثمانية منها « **رد السلام ، وعيادة المريض ، واتباع الجنازة ، وإجابة الدعوة ، وتشميت العاطس** » وهذه الخمسة اتفق على روايتها أمير المؤمنين على بن أبى طالب[1] وأبو هريرة[2] والبراء بن عازب[3] رضى الله عنهم وزاد علىٌّ عليه السلام فى

---

١ - إسنادُهُ ضعيفٌ وهوَ صحيح :

أخرجه الترمذى [٢٧٣٧] وابن ماجة [١٤٣٣] والدارمى [٢٦٣٣] وأحمد [٨٩/١] وهناد فى الزهد [١٠٢٢] وأبو يعلى [٣٤٢/١] من طريق الحارث عن على رضى الله عنه مرفوعًا وإسناده ضعيف لضعف الحارث وهو الأعور فإن فيه ضعفاً .

لكن الحديث صحيح فإن له شواهد كثيرة منها عن أبى هريرة عند مسلم وسيأتى .

٢ - حديث صحيح :

وله عنه طرق :

١ - سعيد بن المسيب عنه :

أخرجه البخارى [٩٠/١] ومسلم [٢١٦٢] وأبو داود [٥٠٣٠] والطيالسى [٢٢٩٩] وأحمد [٥٤٠/٢] وابن حبان [٢٤١/إحسان] والبيهقى [٣٨٦/٣] والبغوى [٢٠٩/٥] . =

حديثه: « **وأن يحب له ما يحب لنفسه** » رواه الترمذى وقال : حديث حسن وشواهده كثيرة صحيحة وهى كلمة جامعة ، ولمن عمل بها نافعة ، وزاد البراء ابن عازب فى حديثه : « **إبرار المقسم ، ونصر المظلوم** » .

= ٢ - العلاء عن أبيه عنه :

أخرجه مسلم [٢١٦٢] وأحمد [٣٧٢/٢] وابن حبان [٢٤٢/٢/إحسان] والبغوى [٢١/٥] .

٣ - سعيد المقبرى عن أبيه عنه :

أخرجه الترمذى [٢٨٣٨] .

٤ - سعيد بن أبى سعيد عنه :

أخرجه النسائى [٥٣/٤] .

٥ - أبو سلمة عنه :

أخرجه ابن ماجة [١٤٣٥] وأحمد [٣٣٢/٢] وهناد فى الزهد [١٠٣٣] وأبو يعلى [٣٤٠/١٠] .

٣ - حديث صحيح :

وله عنه طرق :

١ - معاوية بن سويد بن مقرن عنه :

أخرجه البخارى [٩٠/٢] ومسلم [٢٠٦٦] والترمذى [٢٨٠٩] والبيهقى [٢٧/١] والبغوى [٢١١/٥ - ٢١٢] :

٢ - سليمان عنه :

وأخرجه أيضًا ابن ماجه مختصراً [٢١١٥] من طريق معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال : أمرنا رسول الله ﷺ : بإبرار المقسم .

قال البغوى فى « شرح السنة » [٢١١/٥-٢١٢] :

هذه المأمورات كلها فى حق الإسلام يستوى فيها جميع المسلمين بَرُّهم وفاجرُهم ، غير أنه يخصُّ البرَّ بالبشاشة والمساءلة والمصافحة ، ولا يفعلها فى حق الفاجر المظهر للفجور ، ولو ترك الإجابة إذا دُعى لحق الدين كان أولى .

فمتى لم يمنع المسلم أحد هذه الموانع فالراجح له العزلة لوجوه كثيرة ، وآثار شهيرة .

واعلم أن جمع القلب على الله تعالى ، وعلى مراده منا وسيان ما يسوى ذلك هو مراد الأنبياء والأولياء ، وكلما كان أعون على ذلك كان لاحقا به ، وقد دلت الآيات والأخبار والتجارب على كثرة كل منها على أن العزلة من أعظم الأعوان على ذلك وهى أكثر من أن تحصر فلنقتصر منها على ما تيسر .

فمن ذلك أن الله تعالى رتب مواهبه العظيمة على ذلك كما قال تعالى فى قصة مريم البتول عليها السلام : ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا مَكَانٗا شَرۡقِيّٗا ﴿١٦﴾ فَٱتَّخَذَتۡ مِن دُونِهِمۡ حِجَابٗا فَأَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرٗا سَوِيّٗا ﴾(٤) ... إلى أخر الآيات .

وهذه من أعظم الدلالات عن فضلية العزلة لأن(*) أهل مريم الذين اعتزلتهم هم بيت الصلاح والنبوة فدل على أن العزلة لا تختص بأهل الشر لما سيأتى ذكرها من بيان علل ذلك .

قال الخطابى : أما السبع المأمور بها ، فاتباع الجنائز من الحقوق الواجبة على الكفاية إذا قام به البعض ، سقط الفرض عن الباقين ، كذلك ردُّ السلام فرضٌ على الكفاية ، إذا سلم على جماعة فرد منهم واحدٌ كفى ، وإن سلم على واحد ليس معه غيره ، وجب عليه الردُّ وتشميت العاطس فى حق من يحمد الله ، فإن لم يحمد الله فلا يشمت ، وعيادة المريض فضيلة ، رغب فيها للثواب والأجر ، إلا أن يكون المريض ضائعاً لا متعهد له فيجب تعهده .

وإجابة الداعى حق فى دعوة الإملاك خاصة بشرط أن لا يكون فيها شىء من المناكير فإن كان فلا يشهد حتى ينحى ، وإبرار المقسم ، فإنه خاص فى أمر يحل ، ويمكن ويتيسر، ألا ترى أن النبى ﷺ قال لأبى بكر فى عبارة الرؤيا : « أصبت بعضًا وأخطأت بعضاً » فقال : أقسمت لتحدثنى ما الذى أخطأت ؟ فقال ﷺ : « لا تقسم » ولم يخبره . أخرجه البخارى [١٢/٣٧٩ –٣٨١] مطولًا وذكره أيضًا مختصراً (١١/٤٧١) اهـ .

٤ – سورة مريم الآية : ١٦ ، ١٧ .

(*) بالأصل : لئن .

ومن ذلك عدم إسعاد الخضر لموسى عليهما السلام إلى ما طلبه من المرافقة ، ومن طلب الزيادة فى العلم ، ومن ذلك ما صح واشتهر بل علم وتواتر من أنه حبب الخلاء إلى رسول الله ﷺ قبل النبوة حتى نجاه(*) الحق فى غار حراء. رواه البخارى ومسلم من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث عائشة رضى الله عنها(٥) وكان رسول الله ﷺ يتخذ فى المسجد حصيراً فى أيام اعتكافه يحجز بينه ، وبين أهل المسجد من أهله الأقربين وأصحابه السابقين لما فى الخلوة من اجتماع القلب على ذكر الله تعالى ، ولذلك سلك هذه الطريق كثيراً من القدماء ، والمتأخرين من سادات العِترة(٦) المطهرين ، وسادة علماء المسلمين وقد أشرت إلى ذلك فى أبيات قلتها :

كن حلس(٧) بيتك واعتزل من ترتضى	شغلًا بربك أو تموت وحيدا
فالله عظيم ربما(**) فى ذكره	بالاعتزال لتذكر المعبودا
مع أنها لم تعتزل إلاذوى	فضل أكارم ركَّعًا وسجودا
وكذلك الخِضْرُ المكرمُ ما قضى	أرَبَ المكلِّم حين رام مزيدا
فاصبر لعسر الانفراد ولو على	عضِّ النواجذ أو تموت حميدا
فعليه من آل الرسول أئمة	وكفى بزين العابدين وحيدا
وكذا ابنه وحفيده بل عمه	الحسن المشابه أحمد المحمودا
وبذاك ود المرتضى فى عصره	لولا تحرى أن تموت شهيدا
والقاسم الرشى ثم المرتضى	أعني ابن هذينا أراه شديدا
وكذا ابن عيسى وابن يحيى عمه	إذ جوَّدا فى علمهم تجويدا
وعليه مالك الفقيه وغيره	كم من شهير الفضل عاش فريدا
لو تذكرون فضلهم وعلومهم	وتعددون مالهم تعديدا

(*) كذا بالمنسوخة ، وفى صحيح البخارى ٣/١ [جاءه] .

٥ - حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١/٣] ومسلم [١٣٩/١-١٤٠ / عبد الباق] .

٦ - العترة : المراد بذلك آل بيت رسول الله ﷺ من ولد فاطمة بنت النبى ﷺ

٧ - حلس بيتك : لازمه [الوسيط (١٩٢/١)] .

(**) كذا بالمنسوخة .

خلت التواقب والمناقب نظمت فوق العروش فرائدًا[8] وعقودا
وبذاك آثارٌ تواتر نقلها وتكاثرت وتبدّدت تبديدا
نحو الثلاثين الحديث نسوقها مما يصح مسندًا منقودا

الحديث الأول [فضل العزلة]

عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال : « **يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شعف[9] الجبال ، ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن** »[10] .

---

٨ - الفرائد : الشذر الذى يفصل بين اللؤلؤ والذهب [لسان العرب(٣٣٢/٣)].

٩ - شعف الجبال : قال ابن الأثير فى النهاية فى غريب الحديث والأثر (٤٨١/٢) أعلاها ورؤوسها.

١٠ - حديث صحيح :

أخرجه مالك [٩٧٠/٢] ومن طريقه البخارى [٣٣٠٠-٧٠٨٧] وأبو داود [٤٢٦٧] والنسائى [٥٠٣٩] وابن ماجه [٣٩٨٠] وأحمد [٦/٣ - ٣٠ - ٤٣ - ٥٧] وأبو يعلى [٢٧١/٢] والحميدى [٧٣٣] والبغوى [٢٠/١٥] من حديث أبى سعيد رضى الله عنه مرفوعًا .

قال ابن حجر فى الفتح [٤٢/١٣ - ٤٣] :

والخبر دال على فضيلة العزلة لمن خاف على دينه وقد اختلف السلف فى أصل العزلة فقال الجمهور : الاختلاط أولى لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية للقيام بشعائر الإسلام وتكثير سواد المسلمين وإيصال أنواع الخير إليهم من إعانة وإغاثة وعيادة وغير ذلك . وقال قوم : العزلة أولى لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين ، وقد مضى طرف من ذلك فى « باب العزلة » من كتاب الرقاق .

وقال النووى : المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه أنه يقع فى معصية ، فإن أشكل الأمر فالعزلة أولى . وقال غيره : يختلف باختلاف الأشخاص فمنهم من يتحتم عليه أحد الأمرين ومنهم من يترجح وليس الكلام فيه بل إذا تساويا فيختلف باختلاف الأحوال فإن تعارضا اختلف باختلاف الأوقات فمن يتحتم عليه المخالطة من كانت له قدرة على إزالة المنكر=

قال الحافظ العلامة أبو عمر ابن عبد البر فى كتابه التمهيد عقيب روايته إنما ورد خبرًا عن حال آخر الزمان ، وما المحمود فى ذلك الوقت ، وقد كان عليه السلام يحض فى أول الإسلام على لزوم الحواضر للجماعات والجمعات ويقول : « من بدا جفا »[11] وهذا الحديث[*] أحسن حديث فى العزلة والفرار من الفتن انتهى .

=فيجب عليه إما عيناً وإما كفاية بحسب الحال والإمكان. وممن يترجح من يغلب على ظنه أنه يسلم فى نفسه إذا قام فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وممن يستوى من يأمن على نفسه ولكنه يتحقق أنه لا يطاع ، وهذا حيث لا يكون هناك فتنة عامة فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ فيها غالباً من الوقوع فى المحذور ، وقد تقع العقوبة بأصحاب الفتنة فتعم من ليس من أهلها كما قال تعالى : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبين الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ ويؤيد التفصيل المذكور حديث أبى سعيد أيضًا : « خير الناس رجل جاهد بنفسه وماله ورجل فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره » اهـ .

١١ - حديث صحيح :

قد جاء الحديث عن أبى هريرة وابن عباس :

أولاً : حديث أبى هريرة :

أخرجه أحمد [٣٧١/٢، ٤٤٠] والقضاعى فى مسند الشهاب [٣٣٩] وابن عدى فى « الكامل » [٣١٨/١] والبيهقى فى السنن الكبرى [١٠١/١٠] وفى الشعب [٩٤٠٣] عن إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن الحكم النخعى عن عدى بن ثابت عن أبى حازم عن أبى هريرة مرفوعًا .

قلت : وهذا إسناد حسن فإن رجاله ثقات غير إسماعيل بن زكريا فإنه وإن احتج به الشيخان فقد قال الحافظ فى التقريب « صدوق يخطىء قليلًا » .

لكن خالفه محمد بن عبيد فرواه عن الحسن بن الحكم النخعى عن عدى بن ثابت عن شيخ من الأنصار عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمعناه قال : « من لزم السلطان افتتن وماازداد عبد من السلطان دنواً إلا ازداد من الله بعدًا » أخرجه البيهقى فى الشعب [٩٤٠٤] .

ومحمد بن عبيد « ثقة » « يحفظ » كما قال ابن حجر فى التقريب فيكون هذا هو المحفوظ ، وكذا قال البيهقى فى الشعب . وهذا أيضًا ما رجحه أبو حاتم كما نقله عنه ابنه فى العلل [٢٤٦/٢] : قال رحمه الله :

=

ولم يعين فى هذا الحديث الوقت الذى تكون العزلة فيه خيراً من الخُلطة للمسلم لكنه قد جاء ما يدل على أنه من بعد المئتى سنة من الهجرة النبوية كما يأتى أو قبل ذلك .

خرج ابن الأثير هذا المعنى فى اللواحق فى النوع العاشر فى أمور متفرقة فقال عن عيسى بن واقد أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان سنة ثمانين ومائة ،

= سألت أبى عن حديث رواه إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن الحكم النخعى عن عدى ابن ثابت عن أبى حازم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من بدا جفا ومن أتبع الصيد غفل » قال أبى كذا رواه ورواه غيره عن الحسن بن الحكم عن عدى بن ثابت عن رجل من الأنصار عن أبى هريرة عن النبى ﷺ وهو أشبه اهـ .

وخالفهم أيضًا شريك فرواه عن الحسن بن الحكم عن عدى بن ثابت عن البراء قال : قال رسول الله ﷺ « من بدا جفا » .

فنقل الحديث من مسند أبى هريرة إلى مسند البراء . أخرجه أحمد [٢٩٧/٤] .

قلت : وشريك سيىءالحفظ : لا يحتج به إذا تفرد فكيف إذا خالف !

ثانيًا : حديث ابن عباس :

أخرجه البخارى فى الكنى [٦٤٩] والترمذى [٢٢٥٦] والنسائى [٤٠٣٩] وأحمد [٣٣٦٢] والقضاعى فى « مسند الشهاب » [٣٣٩] وابن عدى فى « الكامل » [٣١٨/١] والطبرانى فى « الكبير » [٥٦٠/١١] والبيهقى فى السنن الكبرى [١٠١/١٠] من طريق سفيان، حدثنى أبو موسى، عن وهب بن منبه عن ابن عباس مرفوعاً وفى بعض هذه الراويات (من سكن البادية جفا) .

وسنده ضعيف فإن فيه أبو موسىٰ هذا ذكره البخارى فى « التاريخ الكبير » [٧٠/٩] وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [٤٣٨/٩] ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا .

وقال الذهبى فى الميزان [٥٧٨/٤] : شيخ يمانى يجهل . وما روى عنه غير الثورى ، ولعله إسرائيل بن موسى وإلا فهو مجهول .

قال ابن حجر فى التقريب : مجهول . ووهم من قال إنه إسرائيل بن موسى .

(*) كان السياق بالأصل : وهذا الحديث من أحسن حديث ... فحذفنا (من) لينسق نظم الكلام ، والمعنى .

فقد أحللت لأمتى الغربة والترهب فى رءوس الجبال » وبيض[١٢] لمن خرجه ولم أجده إلا فى شرح البخارى لابن بطال قال ذكر على بن معبد عن الحسين بن واقد قال: قال رسول الله ﷺ : « **إذا كان سنة ثمانين ومائة ، فقد أحللت لأمتى الغربة والعزلة والترهب فى رءوس الجبال** » وهذا هو الصواب أن الحديث عن الحسين بن واقد قاضى بشر[١٣] وثقة مشهور روى عنه ابن المبارك وأثنى عليه وقال ومن مثله ووثقه يحيى بن معين وغيره وعلى بن معبد الراوى عنه ثقة أيضا وأما عيسى بن واقد فلم أجده فى الكاشف ولا فى الميزان .

وروى هذا المعنى صاحب العوارف فى الباب الحادى والعشرين فقال فيه : « **خيركم بعد المائتين رجل خفيف الحاذ**[١٤] »[١٥] وكذا شرحه ابن الأثير فى النهاية لكن بغير تاريخ وخرَّج الحاكم هذا المعنى فى المستدرك فى الفتن منه من حديث أبى

١٢ - قال الشيخ عبد القادر الأرناؤط فى تعليقه على جامع الأصول لابن الأثير :
كذا فى الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفى المطبوع : أخرجه رزين ، وهو حديث مخالف للأحاديث الصحيحة ، وكل ما ورد فى الترهيب من النكاح فغير صحيح ، لأن الإسلام جاء بالترغيب فيه .

١٣ - كذا بالأصل والصواب قاضى مرو .

١٤ - الحاذ : قد فسر الرسول ﷺ معنى هذه الكلمة بالذى لا أهل له ولا ولد . ابن عدى فى الكامل (١٠٣٧/٣) .

١٥ - **حديث منكر :**

أخرجه أبو يعلى - كما فى الجامع للسيوطى - والعقيلى فى « الضعفاء » [٦٩/٢] وابن عدى فى « الكامل » [١٠٣٧/٣] والخطابى فى العزلة [ص - ٣٦] والخطيب فى التاريخ [١٩٧/٦ - ١٩٨، ٢٢٥/١١] وابن الجوزى فى الواهيات [٦٣٥/٢] من طريق رواد ابن الجراح عن سفيان الثورى عن ربعى بن حراش عن حذيفة مرفوعًا به .

قلت : وسنده ضعيف ، وآفته ، رواد بن الجراح .

قال البخارى : كان قد اختلط ، لا يكاد يقوم حديثه ، ليس له كثير حديث قائم » .

وقال الساجى : يتفرد بحديث ضعفه الحفاظ فيه وخطؤوه وهو خيركم بعد المائتين .

وقال ابن أبى حاتم فى العلل [١٣٢/٢] عن أبيه :
حديث باطل . وقال فى موضوع آخر [٤٢٠/٢] : حديث منكر .

ذر وقال على شرطهما يعنى البخارى ومسلم ، ولم يؤرخ ثم خرَّجه كذلك بعد ذلك بكثير عن ابن مسعود موقوفًا وقال على شرطهما ويؤخذ نحو ذلك من حديث جابر بن سمرة فى الاثنى عشر خليفة .

رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى فهذه طرق كثيرة يقوى بعضها بعضاً وسيأتى ما يزيدها قوة .

وفى حديث أبى سعيد المتقدم إشارة إلى قرب زمان العزلة من عصره ﷺ حيث قال يوشك والوشيك القريب ولذلك قال أمير المؤمنين على عليه السلام والله لولا رجائى الشهادة عند لقاء عدوى لو قد حم لقاؤه لشخصت عنكم ثم لا أسأل عنكم ما اختلف جنوب وشمال رواه صاحب النهج والصحيح أن ذلك موقوف على ارتفاع الموانع من العزلة المتقدم ذكرها وسواء تقدم الزمان أو تأخر لكن فائدة الأحاديث الدلالة على أن العزلة تكون أرجح فى الأزمنة المتأخرة غالبًا لا دائماً ويدل على ذلك الإجماع والنصوص والعمومات أما الإجماع فلقيام سادات العترة وسياقهم بعد ذلك وأما النصوص فالأحاديث المشهورة الصحيحة عنه ﷺ أنه : « **لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق حتى يقاتل أخرهم الدجال** »[١٦] وفى حديث « **يأتيهم أمر الله وهم على ذلك** »[١٧] وأما العمومات

---

١٦ - إسناده صحيح :

أخرجه أبو داود [٢٤٨٤] والحاكم [٤/٤٥٠] وأحمد [٤/٤٢٩ ، ٤٣٧] من طريق حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله الشخير عن عمران بن حصين مرفوعًا .

وقال الحاكم :

صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، وهو كما قالا .

١٧ - حديث صحيح :

أخرجه مسلم [٣/١٥٢٤/عبد الباق] وأبو داود [٤٢٥٢] والترمذى [٢٢٢٩] وابن ماجه [٣٩٥٢] وأحمد [٥/٢٧٨- ٢٧٩] والحاكم [٤/٤٤٩ - ٤٥٠] من حديث ثوبان رضى الله عنه مرفوعًا .

فهى لا تحصى من فضل الجهاد وأهله وتفضيلهم على القاعدين نص فى كتاب الله مقال لا يدفع ومكشوف لا يتقنع .

الحديث الثانى [الحث على العزلة]

عن أبى ثعلبة الخشنى عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **ائتمروا بينكم بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا ودُنْيَا مؤثرةً وإعجاب كل ذى رأى برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ، ودع عنك أمر العامة فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهن كالقبض على الجمر للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم** »[18] رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن فى بعض النسخ وإسناده صالح .

---

١٨ - إسناده صحيح :

أخرجه أبو داود [٤٣٤١] والترمذى [٣٠٥٨] وابن ماجه [٤٠١٤] وأبو نعيم فى الحلية [٣٠/٢] والطحاوى فى مشكل الآثار [٦٥/٢] وابن جرير [٩٧/٧] وابن حبان [١٨٥ / موارد] والبغوى فى « شرح السنة » [٣٤٧/١٤] من طريق عتبة بن أبى حكيم عن عمرو بن جارية عن أبى أمية الشعبانى قال: سألت أبا ثعلبة الخشنى عن هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ﴾ فقال : لقد سألت عنها خبير ، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال يا أبا ثعلبة .... فذكره .

وسنده ضعيف فيه علل :

١ - عتبة بن أبى حكيم ضعفه ابن معين والنسائى وغيرهما وأثنى عليه آخرون ولخص حاله ابن حجر فى التقريب بقوله « صدوق يخطىء كثيراً » .

٢ - عمرو بن جارية :

ذكره البخارى فى التاريخ الكبير [٣١٩/٦] وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [٢٢٤/٦] ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلًا وقال ابن حجر فى التقريب : مقبول أى إذا توبع وإلا فلين .

=

الحديث الثالث

عن أبى هريرة عنه ﷺ أنه قال : « **إنكم فى زمان من ترك فيه عُشر ما أمرَ به هلك ، ثم يأتى زمان من عمل بعُشر ما أُمِرَ به نجا** »[19] .

رواه الترمذى بإسناد حسن ثم قال : وفى الباب أحاديث عن أبى سعيد وأبى ذر قلت : خرَّج أحمد حديث أبى ذر فى ذلك ، وإنما دلت هذه الأحاديث على اختصاص العزلة بآخر الزمان لأن تخفيف التكليف على البعض لا يصح أن

= ٣ - أبو أمية الشعبانى : قال ابن حجر - مقبول - أى إذا توبع وإلا فلين . ولم يوثقه سوى ابن حبان لكن قوله : [إن من ورائكم أيام الصبر ... لها شواهد تصح بها إن شاء الله تعالى :

منها ما أخرجه ابن نصر فى السنة [ص ٩] من طريق إبراهيم بن أبى عبلة عن عتبة بن غزوان أخى أبى مازن بن صعصعة وكان من الصحابة أن رسول الله ﷺ قال : « وإن من ورائكم أيام الصبر للمتمسك فيهن يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم. قالوا: يانبى الله أو منهم ؟ قال : بل منكم » .

ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين إبراهيم بن أبى عبلة وعتبة بن غزوان كما فى التهذيب .

لكن له شاهد آخر من حديث عبد الله بن مسعود أخرجه الطبرانى فى الكبير من طريقين عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأزدى ثنا سهل بن عثمان البجلى ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن زيد بن وهب عنه .

وإسناده صحيح .

١٩ - إسناده ضعيف :

أخرجه الترمذى [٢٢٦٧] وأبو نعيم فى الحلية [٣١٦/٧] من طريق نعيم بن حماد حدثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة مرفوعاً .

وضعفه الترمذى بقوله : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد عن سفيان بن عيينة وقال أبو نعيم : تفرد به نعيم . =

يكون من جهة النسخ فإن الشريعة لا تنسخ بعد رسول الله ﷺ ، وإنما يكون من قبيل أن كثيراً منها معلق بشروط قد توجد فتجب الفروض ، وقد تعدم فتسقط تلك الفروض وبالعزلة وإباحتها بل إستحبابها يسقط من التكاليف وكذلك تسقط بالضعف والفقر مثل سقوط الزكاة عن الفقراء وسقوط الجهاد عن الضعفاء فى أظهر التفسيرين لأنهم غير المرضى لغة وهو تفسير الحاكم والواحدى ولأن واو العطف تقتضى المغايرة بينهم فدل على قولهما أنهم العجزة الذين لا طاقة لهم على السفر مشاة وإن كانوا أصحاء البدن .

وفى كتاب الإجماع أنهم أجمعوا على أن الجهاد لا يجب على مريض ، ولا فقير لا يجد زاداً ، والآية قضت على الضعفاء والمرضى ، والذين لا يجدون ما ينفقون إذا نصحوا لله ورسوله قال السدى هى الناسخة لقوله تعالى : ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾[20] وقال عطاء الناسخ لها : ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾[21] وكذلك سقط الحج والجهاد معًا عن المرضى وبعض الفقراء وسيأتى

= قلت : وهو ضعيف لكثرة وهمه حتى قال أبو داود : عنده نحو عشرين حديثًا عن النبى ليس لها أصل » قال الذهبى [٤/٢٦٩] :

وقد سرد ابن عدى فى « الكامل » جملة أحاديث انفرد بها نعيم منها هذا الحديث .

وأورده ابن الجوزى فى « الواهيات » وقال : قال النسائى : حديث منكر ، رواه نعيم ابن حماد وليس بثقة » .

وقال الذهبى فى السير [١٠/٦٠٦] :

تفرد نعيم بذاك الخبر المنكر . فهذا ما أدرى من أين أتى به نعيم ، وقد قال نعيم : هذا حديث ينكرونه ، وإنما كنت مع سفيان فمر شىء فأنكره ، ثم حدثنى بهذا الحديث .

قلت – أى الذهبى – هو صادق فى سماع لفظ الخبر من سفيان والظاهر والله أعلم أن سفيان قاله من عنده وبدأ إسناد ، وإنما الإسناد قاله لحديث كان يريد أن يرويه ، فلما رأى المنكر تعجب وقال ما قاله عقيب ذلك الإسناد فاعتقد نعيم أن ذاك الإسناد لهذا القول ، والله أعلم .

٢٠ – سورة التوبة الآية: ٤١ .

٢١ – سورة التوبة الآية : ١٢٢ .

بيان ذلك فى أحاديث النهى عن الجلوس على الطرقات وفى مرجحات العزلة النظرية بعد الفراغ من المرجحات الأثرية فدلت الأحاديث على أن الحال مختلف فى الأزمان فلا يستنكر تخصيص الأزمان الأخيرة باستحباب العزلة وترجيحها غالبًا .

الحديث الرابع

عن أبى هريرة عن النبى ﷺ أنه قال : « **من خير معاش الناس لهم رجل ممسك بعنان فرسه فى سبيل الله ويطير على متنه كلما سمع هيعة**[٢٢] **أو فزعة طار عليه إليها يبتغى الموت أو القتل فى مظانه ، ورجل فى غنم فى رأس شعفة من هذه الشعاف أو بطن وادٍ من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا فى خير** »[٢٣] قال المزى فى أطرافه رواه مسلم والنسائى وابن ماجه قلت : وإنما نقلته من كتاب ابن ماجه ورواه الحاكم من طريق أخرى عن أبى هريرة .

---

٢٢ – جاء فى هامش المخطوط : الهيعة الصوت الذى يفزع به .

٢٣ – **حديث صحيح :**

أخرجه مسلم [١٥٠٣/٣/عبد الباق] والنسائى فى الكبرى كما فى التحفة [٣٠٨/٩] وابن ماجه [٣٩٧٧] واللفظ له ، والبيهقى [١٥٩/٩] والبغوى [٣٥٧/١٠] من طريق بعجة عن أبى هريرة مرفوعًا .

الحديث الخامس

عن أبى سعيد الخدرى أن رجلًا سأل رسول الله ﷺ : أى الناس أفضل ؟ قال: «**رجل مجاهد فى سبيل الله تعالى بنفسه وماله**» قال: ثم من؟ قال: «**رجل فى شعب من هذه الشعاب يعبد الله عز وجل ويدع الناس من شره** »(٢٤) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه ، وهو تفسير الحديث الذى قبله فى تفضيل المجاهد على المعتزل للعبادة ولو ورد مجملا كالذى قبله لوجب حملها على ذلك لقوله تعالى : ﴿ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ بعد قوله : ﴿ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾(٢٥) وقد أخذ بعضهم من قوله: ﴿ وَكُلًّا وَعَدَ الله الْحُسنى ﴾ مع قوله : ﴿ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ ﴾ أن الجهاد

---

٢٤ – أخرجه البخارى [٢٧٨٦ – ٦٤٩٤ / فتح] ومسلم [١٥٠٣/٣ / عبد الباق] وأبو داود [٢٤٨٥] والترمذى [١٦٦٠] والنسائى [٦٠/٦] وابن ماجه [٣٩٧٨] والبيهقى [١٥٩/٩] والبغوى [٣٥٦/١٠] من طريق عطاء بن يزيد الليثى عن أبى سعيد الخدرى مرفوعًا .

قال النووى فى شرح مسلم :

فيه دليل لمن قال بتفضيل العزلة على الاختلاط وفى ذلك خلاف مشهور فمذهب الشافعى وأكثر العلماء أن الاختلاط أفضل بشرط رجاء السلامة من الفتن ومذهب طوائف أن الاعتزال أفضل وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأنه محمول على الاعتزال فى زمن الفتن والحروب أو هو فيمن لا يسلم الناس منه ولا يصبر عليهم أو نحو ذلك من الخصوص وقد كانت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وجماهير الصحابة والتابعين الزهاد مختلطين فيحصلون منافع الاختلاط كشهود الجمعة والجماعة والجنائز وعيادة المرضى وحلق الذكر وغير ذلك وأما الشعب فهو ما انفرج بين جبلين وليس المراد نفس الشعب خصوصًا بل المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشعب مثالًا لأنه خال عن الناس غالبًا وهذا الحديث نحو الحديث الآخر حين سئل ﷺ عن النجاة فقال : « أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك » ا . هـ .

٢٥ – سورة النساء : الآية ٩٥ .

فضيلة لا فريضة إلا حيث يتعين بل لإجماع وذلك لأن قوله تعالى : ﴿ **أولى الضرر** ﴾ يقتضى أن المفاضلة بين المجاهدين ومن لا عذر له . وإذا كان من لا عذر له موعودا بالحسنى لم يكن مخلا بفريضة وظاهر حديث أبى سعيد هذا يدل على ذلك إلا حيث يجب بالإجماع .

الحديث السادس

عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ مثل حديث أبى هريرة الرابع رواه الحاكم فى الفتن من المستدرك وقال على شرط الشيخين(٢٦) .

الحديث السابع

عن معاذ بن جبل قال : « **عهد إلينا رسول الله ﷺ فى خمس من فعلهن كان ضامنًا على الله عز وجل : من عاد مريضًا ، أو خرج مع جنازة ، أو خرج غازياً فى سبيل الله ، أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيزه وتوقيره ، أو قعد فى بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس** »(٢٧) رواه الحاكم بإسناد صحيح

---

٢٦ – إسناده صحيح :

أخرجه الحاكم [٤٤٦/٤] من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق أنبا معمر عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعًا .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، وهو كما قالا وقد توبع إسحاق ابن إبراهيم تابعه يحيى بن جعفر وهو ثقة أخرجه الحاكم [٤٦٤/٤] .

٢٧ – إسناده صحيح :

له طريقان عن معاذ :

الأول : الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسى عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو أنه مر بمعاذ بن جبل وهو قائم على بابه يشير بيده كأنه يحدث نفسه ، فقال له عبد الله ما شأنك يا أبا عبد الرحمن تحدث نفسك قال : وما لى أيريد عدو الله أن يلهينى عن كلام سمعته من رسول الله ﷺ قال: تكابد دهرك الآن فى بيتك ألا تخرج إلى المجلس =

ورواه أحمد فى المسند من طريق آخر عن معاذ وهو التاسع والأربعون من مسند معاذ فى جامع المسانيد لابن الجوزى .

الحديث الثامن

عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **إذا أظلتكم فتن كقطع الليل المظلم أنجى الناس فيهاصاحب شاهقة يأكل من رسل غنمه أو رجل من وراء الدروب آخذ بعنان فرسه يأكل من فى سيفه** »[(٢٨)] رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد .

= فتحدث، فأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول... الحديث. أخرجه الحاكم [٢١٢/١] وابن خزيمة [١٤٩٥] والطبرانى فى الكبير [٣٠٧/١٩] والبيهقى [١٦٦/٩ – ١٦٧] .

قال الحاكم : هذا حديث رواته مصريون ثقات ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

قلت : كلا فإن فيه قيس بن رافع القيسى ذكره البخارى فى التاريخ الكبير [١٩/٧] وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [٩٦/٧] ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا وذكره ابن حبان فى الثقات .

وقال ابن حجر فى التقريب : مقبول – أى حيث توبع وإلا فلين .

ولكنه قد توبع فقد تابعه الحارث بن يزيد عن على بن رباح عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن معاذ رضى الله عنه فذكره أخرجه أحمد [٢٤١/٥] والطبرانى فى الكبير [٣٨/١٩] والحارث بن يزيد ثقة قاله أحمد وأبو حاتم وابن حجر .

٢٨ – إسناده حسن :

أخرجه الحاكم [٥١٤/٤] من طريق عبد الله بن عثمان بن خيثم عن نافع بن سرجس أنه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وقال : « صحيح الإسناد » ووافقه الذهبى .

قلت : ورجاله ثقات غير عبد الله بن عثمان بن خيثم فقد لخص حاله ابن حجر بقوله : « صدوق » .

=

الحديث التاسع

عن أبي كبشة عن النبي ﷺ في الأمر بلزوم البيوت في الفتن[٢٩] رواه الحاكم في الفتن وقال : صحيح الإسناد .

الحديث العاشر

عن أبي بكرة عن رسول الله ﷺ كذلك رواه الحاكم في الفتن[٣٠] .

= ونافع بن سرجس ، وقد أورده ابن حبان في الثقات [٢٣٧/١] وقال :

وكنيته أبو سعيد ، يروى عن أبي واقد الليثي ، وروى عنه عبد الله بن عثمان بن خيثم وكذا قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [٤٥٣/٨] ثم روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبي يقول : نافع بن سرجس . قلت : كيف حديثه ؟ قال : لا أعلم إلا خيراً .

٢٩ - إسناده صحيح :

أخرجه أبو داود [٤٢٦٢] وأحمد [٤٠٨/٤] والحاكم [٤٤٠/٤] والآجري في الشريعة [ص ٤٣] من طرق عن عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الأحول عن أبي كبشة قال: سمعت أبا موسى الأشعري رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: « إن بين أيديكم فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافراً ويمسي مؤمنا ويصبح كافراً القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي إليها » قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال : « كونوا أحلاس بيوتكم » قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وهو كما قال .

وسنده صحيح رجاله كلهم ثقات .

٣٠ - حديث صحيح :

أخرجه مسلم [٢٢١٢/٤/عبد الباقي] وأبو داود [٤٢٥٦] وأحمد [٣٩/٥] والحاكم [٤٤٠/٤] وابن حبان [٥٨٢/٧/إحسان] والبيهقي [١٩٠/٨] من طريق مسلم ابن أبي بكرة قال: سمعت أبا بكرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: « ألا =

الحديث الحادى عشر

عن سعيد بن مالك عن رسول الله ﷺ كذلك أيضا رواه الحاكم فى الفتن[٣١] وقال صحيح على شرط مسلم وقال بعده وقد صار هذا بابًا كبيرًا وإنما أخرجه أبو داود فى السنن يعنى الأمر بلزوم البيوت فى أخر الزمان وأوقات الفتن .

الحديث الثانى عشر

عن واقد ابن محمد عن ابنه عن عبد الله بن عمرو قال شبك النبى ﷺ بين أصابعه وقال : « **كيف أنتَ يا عبدَ الله بن عمرٍو إذا بقيتَ ، وإذا بقيت فى حُثالة**[٣٢] قد مزجت[٣٣] عهودهم وأمانتهم واختلفوا فصاروا هكذا قال : كيف

= إنها ستكون فتن ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشى والماشى فيها خير من الساعى إليها فإذا نزلت فمن كان له إبل فليلحق بإبله ومن كان له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه » فقال له رجل : يا رسول الله أرأيت إن لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض . قال : « فليأخذ حجراً فليدق به على حد سيفه ثم لينج إن استطاع النجاة » ثم قال : « اللهم هل بلغت (ثلاثا) فقال رجل : يا رسول الله أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بى إلى أحد الصفين أو إلى أحد الفئتين فيرمينى رجل بسهم أو يضربنى بسيف فيقتلنى قال : يبوء بإثمه وإثمك فيكون من أصحاب النار (قالها ثلاثا) » .

٣١ – إسناده ضعيف :

أخرجه الحاكم [٤٤١/٤] من طريق هشيم عن داود بن أبى هند عن أبى عثمان النهدى عن سعد بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إنها ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشى والماشى فيها خير من الساعى والساعى خير من الراكب المُوضِع» وهذا سند ضعيف من أجل هشيم فهو ابن بشير فإنه كان كثير التدليس كما قال الحافظ فى التقريب وقد عنعنه .

٣٢ – حثالة الناس : أراذلهم وشرارهم . الوسيط (١٥٦/١) .

٣٣ – أى اختلطت .

يا رسول الله ؟ قال : « **تأخذ ما تعرف ، وتدع ما تنكر ، وتقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم** »[٣٤] رواه البخارى فى بعض النسخ والحاكم فى المستدرك فى آخر قتال البغاة من طريق عبد الله بن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمارة ابن حزم عن عبد الله بن عمر وقال على شرطهما ولم يخرجا سياقه وهذه طريق أخرى غير طريق البخارى فازداد قوة وصحة وفى رواية فيه ذكرها رزين وابن الأثير فى الجامع قلت : كيف أفعل يا رسول الله ؟ قال : « **الزم بيتك واملك عليك لسانك** » .

---

٣٤ - إسناده صحيح :

علقه البخارى فى صحيحه [٥٤٨/١] من طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال : سمعت أبى وهو يقول : وقال عبد الله : قال رسول الله ﷺ :

« يا عبد الله بن عمرو كيف بك إذا بقيت فى حثالة من الناس » ووصله إبراهيم الحربى فى « غريب الحديث » وحنبل بن إسحاق فى « كتاب الفتن » وأبو يعلى . من هذا الوجه عن ابن عمر كما فى الفتح [٣٢/١٣] .

وللحديث عن ابن عمر ثلاث طرق أخر :

الأول : عن أبى حازم عن عمارة بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عمرو بلفظ :

« كيف بكم وبزمان » أو « يوشك أن يأتى زمان يغربل الناس فيه غربلة ، تبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فكانوا هكذا وشبك بين أصابعه ... » الحديث .

أخرجه أبو داود [٤٣٤٢] وابن ماجه [٣٩٥٧] والحاكم [٤٣٥/٤] وأحمد [٢٢١/٢] .

وهذا سند رجاله ثقات غير عمارة هذا فقد وثقه العجلى وابن حبان وروى عنه جماعة من الثقات .

الثانى : عن أبى حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا .

« يأتى على الناس زمان يغربلون فيه غربلة يبقى منهم حثالة قد مرجت عهودهم ... » الحديث مثل الذى قبله . أخرجه أحمد [٢٢٠/٢] وسنده حسن . =

الحديث الثالث عشر

عن أبى ذر رضى الله عنه– وفيه– أن رسول الله ﷺ قال له: « **كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت[٣٥] قد غرقت بالدم ؟** » قلت : ما خار الله لى ورسوله

= **الثالث** : عن الحسن عن عبد الله بن عمرو قال : قال لى رسول الله ﷺ : كيف أنت إذا بقيت فى حثالة من الناس قال : قلت : يا رسول الله كيف ذلك ؟

قال : « إذا مرجت عهودهم وأماناتهم . .. » الحديث مثله أخرجه أحمد [١٦٢/٢] ورجاله ثقات غير أن الحسن البصرى مدلس وقد عنعنه .

وقد جاء الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه أيضًا :

أخرجه الدولابى فى « الكنى » [٣٥/٢] وابن حبان فى صحيحه [٦٦٨٩/إحسان] من طريقين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت فى حثالة من الناس مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا : وشبك بين أصابعه قال : قلت يا رسول الله ما تأمرنى ؟ قال : عليك بخاصتك ودع عنك أمر عوامهم » .

وسنده صحيح .

أما زيادة : « **الزم بيتك واملك عليك لسانك** » فقد تفرد بها هلال بن خباب .

أخرجه أبو داود [٤٣٤٣] والحاكم [٥٢٥/٤] وأحمد [٢١٢/٢] عن هلال بن خباب أبى العلاء قال : حدثنى عبد الله بن عمرو رضى الله عنه مرفوعًا .

وهذه الرواية شاذة لأن هلال بن خباب قد تغير بآخره ذكره ابن حبان فى الثقات وقال يخطىء ويخالف ذكره أيضًا فى الضعفاء وقال اختلط فى آخر عمره فكان يحدث بالشىء على التوهم لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد .

وقد انفرد خباب بهذه الرواية وخالفه جماعة من الثقات كما تقدم فتكون هذه الراوية : شاذة ، والله أعلم .

٣٥ – أحجار الزيت : قال ابن قيم الجوزية فى عون المعبود (٣٤٢/١١) :

قيل هى محلة بالمدينة وقيل موضع بها قال التوربشتى هى من الحرة التى كانت بها الواقعة زمن يزيد والأمير على تلك الجيوش العاتية مسلم بن عقبة المرى المستبيح لحرم رسول =

قال : « **عليك بمن أنت منه** » قلت : أفلا آخذ سيفى فأضعه على عاتقى؟[٣٦] قال : « **شاركت القوم إذاً** » قلت : فما تأمرنى ؟ قال : « **تلزم بيتك** »[٣٧] الحديث [أخرجه] أبو داود ورواه الحاكم فى جهاد البغاة من حديث معمر عن أبى عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبى ذر وقال على شرطهما ، وإنما لم يخرجاه لأنه رواه حماد بن زيد عن ابن عمران عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت ، ويقال ابن المنبعث قلت : ذكره الذهبى بالتوثيق فى الكاشف وخرج أبو داود الحديث من طريقه وقال لم يذكره فى هذا الحديث إلا حماد بن زيد فدل على أن طريق الحاكم هى المشهورة القوية .

= الله ﷺ، وكان نزوله بعسكره فى الحرة الغربية من المدينة فاستباح حرمتها وقتل رجالها وعاث فيها ثلاثة أيام وقيل خمسة ، فلا جرم أنه انماع كما ينماع الملح فى الماء ولم يلبث أن أدركه الموت وهو بين الحرمين وخسر هنالك المبطلون .

٣٦ – عاتقى : العاتق ما بين المنكب والعنق . الوسيط (٢/٦٠٤) .

٣٧ – إسناده صحيح :

أخرجه أبو داود [٤٢٦١] وابن ماجه [٣٩٥٨] والحاكم [٤/٤٢٤] والبيهقى [٨/١٩١] عن حماد بن زيد عن أبى عمران الجونى عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت عن أبى ذر . وقال أبو داود :

« لم يذكر المشعث فى هذا الحديث غير حماد بن زيد » **وقد خالفه جماعة :**

١ – قال الحافظ فى التهذيب :

قد رواه جعفر بن سليمان وغير واحد عن أبى عمران عن عبد الله بن الصامت . فالله تعالى أعلم .

٢ – مرحوم بن عبد العزيز .

أخرجه ابن حبان [١٨٦٢] .

٣ – حماد بن سلمة :

أخرجه ابن حبان [١٨٦٣] والحاكم [٤/٤٢٣] . =

الحديث الرابع عشر

عن أبى موسى عن رسول الله ﷺ أنه قال فى الفتنة : « **كسروا فيها قسيكم ، وقطعوا أوتاركم ، والزموا أجواف بيوتكم** »(٣٨) رواه أبو داود فى الترمذى وفى رواية أبى داود : « **وكونوا أحلاس بيوتكم** » وعزاه ابن حجر إلى أحمد وابن حبان قال : وصححه القشيرى فى الاقتراح على شرطهما ومعناه يعطى المعنى المتقدم مع مراعاة شرطه .

= ٤ - عبد العزيز بن عبد الصمد العمى .

أخرجه أحمد [١٦٣/٥] .

٥ - شعبـة :

أخرجه البيهقى [١٩١/٨] .

فهؤلاء كلهم ثقات رووه عن أبى عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبى ذر .

ولم يذكروا فى الإسناد المشعث بن طريف فهم أحفظ من حماد بن زيد ، وعليه فالسند صحيح .

٣٨ - إسناده صحيح :

أخرجه أبو داود [٤٢٥٩] والترمذى [٢٢٠٤] واللفظ له ، وابن ماجه [٣٩٦١] وابن حبان [١٨٦٩] والبيهقى [١٩١/٨] من طرق عن محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن أبى موسى رضى الله عنه مرفوعا ولفظ أبو داود وابن ماجه وابن حبان وأحمد والبيهقى مطول .

الحديث الخامس عشر

عن عقبة بن عامر قلت : يا رسول الله ما النجاة قال : «**أمسك عليك لسانك وَلْيَسَعْكَ بيتُك وابكِ على خطيئتك**»[٣٩] رواه الترمذى ، وقال : حديث حسن ، وقد روى من غير طريق وذكره ابن الأثير فى اللواحق من جامعه .

---

٣٩ - إسناده ضعيف وهو صحيح :

أخرجه الترمذى [٢٤٠٦] وأحمد [٢٥٩/٥] وابن المبارك فى الزهد [١٥] وابن أبى الدنيا فى الصمت [٢] وعبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد [١٥] والطبرانى فى الكبير [٢٧٠/٧] والخطابى فى العزلة [٨] والبيهقى فى الزهد [٢٣٦] وأبو نعيم فى الحلية [٩/٢] من طريق عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة عن عقبة بن عامر مرفوعًا .

وهذا سند ضعيف فيه علتان :

١ - عبيد الله بن زحر ضعيف .

٢ - على بن يزيد الألهانى ضعيف أيضًا .

وله طرق أخرى عن أبى أمامة عن عقبة بن عامر يصح بها الحديث إن شاء الله .

الأول : أخرجه أحمد [١٥٨/٤] وهناد فى الزهد [٤٤٨] من طريق ابن عياش عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمى عن فروة بن مجاهد قال : قال عقبة بن عامر فى حديث طويل ثم أتيت رسول الله ﷺ وقال لى : يا عقبة بن عامر املك عليك لسانك » .

وهذا سند رجاله ثقات فإن إسماعيل بن عياش ثقة إذا روى عن الشاميين وذلك منها غير أن فروة بن مجاهد اللخمى قد ذكره ابن حبان فى الثقات وروى عنه جماعة . فلا ينزل حديثه عن الحسن إن شاء الله تعالى .

الثانى : أخرجه الطبرانى فى « الكبير » [٢٧١/١٧] من طريق ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن أبى أمامة ، عن عقبة بن عامر : قلت يا رسول الله مانجاة المؤمن ؟ قال: « احفظ لسانك ، وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك » . =

الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « **ستكون فتن من شرف لها تستشرفه فمن وجد ملجأ أو معاذًا فليعذ به** »[٤٠] رواه البخارى ومسلم .

الحديث السابع عشر

نحو الذى قبله وفيه : « **فمن كان له إبل فليلحق بإبله ، ومن كان له غنم فليلحق بغنمه ، ومن كان له أرض فليلحق بأرضه ، اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت** »[٤١] رواه مسلم وأبو داود .

= وهذا سند رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان فإنه فيه كلام لا ينزل حديثه إن شاء الله عن الحسن . فالحديث صحيح بمجموع طرقه إن شاء الله تعالى .

٤٠ – حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١٣/٣٠/فتح] ومسلم [٢١١٢/٤] عبد الباقى] وأحمد [٢٨٢/٢] والبغوى [٢٢/١٥] من طرق عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً .

٤١ – وهو حديث أبى بكرة المتقدم برقم ٢٥ .

الحديث الثامن عشر

عن وابصة الأسدى عن ابن مسعود فى نحو ذلك ، قلت : يا رسول الله فما تأمرنى إن أدركنى ذلك الزمان ؟ قال : « **تكف لسانك ويدك وتكون حِلساً من أحلاس بيتك** »(٤٢) رواه أبو داود فى الفتن .

---

٤٢ - إسناده ضعيف وهو حسن :

أخرجه أبو داود [٤٢٥٨] من طريق شهاب بن خراش عن القاسم بن غزوان ، عن إسحاق بن راشد الجزرى ، عن سالم ، حدثنى عمرو بن وابصة الأسدى ، عن أبيه وابصة عن ابن مسعود ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكر بعض حديث أبى بكرة قال: « قتلاهم فى النار » قال فيه: قلت: متى ذلك يا ابن مسعود ؟ قال : « تلك أيام الهرج حين لا يأمن الرجل جليسه قلت : فما تأمرنى إن أدركنى ذلك الزمان ؟ قال : تكف لسانك ويدك وتكون حلسًا من أحلاس بيتك ، فلما قتل عثمان طار قلبى مطارة ... الحديث .

وهذا سند ضعيف فيه علل :

١ - القاسم بن غزوان : قال الحافظ : مقبول - أى حيث توبع وإلا فلين .

٢ - سالم هذا لا يدرى من هو ولكن رجح الحافظ فى التهذيب أنه ابن عجلان وعلى ذلك فيكون ثقه .

٣ - عمرو بن وابصة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال الحافظ فى التقريب : « صدوق » لكن لهذه القطعة من الحديث : « تكف لسانك ويدك ، وتكون حلساً من أحلاس بيتك » . شواهد كثيرة من طرق عن ابن مسعود .

الأول : المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن أن ابن مسعود أتاه رجل ، فقال : أوصنى ! فقال : ابك على خطيئتك وكف لسانك ، وليسعك بيتك .

أخرجه ابن أبى الدنيا فى الصمت [١١٢٧] ووكيع فى الزهد [٣٠] وهناد فى الزهد واللفظ له [٤٦١] وابن المبارك فى الزهد [١٤٢] والطبرانى فى المعجم الكبير =

الحديث التاسع عشر

عن وابصة الأسدى عن خريم بن فاتك أنه لقيه فحدثه بحديث ابن مسعود فى الأمر بلزوم البيوت عند الفتن كما تقدم قال فحلف بالله الذى لا إله إلا هو لسمعه من رسول الله ﷺ كما حدثنيه ابن مسعود(٤٣) .

[٩/١٠٥ ، ١٦٤] وأبو نعيم فى الحلية [٥/١٣٥ ، ٢/٩ ، ٨/١٧٥] من طريق المسعودى به .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى بإسنادين ورجاله رجال الصحيح [١/٢٩٩] .

وإسناده منقطع لأن القاسم لم يلق جده ابن مسعود والمسعودى ثقة ولكنه كان قد اختلط ولكن سماع وكيع منه قبل الاختلاط .

الثانى : أخرجه ابن أبى شيبة [١٣/٢٨٩] عن حسين بن على ، عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير قال أخبرنى آل عبد الله أن عبد الله أوصى ابنه عبد الرحمن : أوصيك بتقوى الله وليسعك بيتك واملك عليك لسانك وابك على خطيئتك .

وإسناده فيه ما لم يسم .

الثالث : أخرجه ابن أبى عاصم فى الزهد [٣٥] قال : أخبرنا ابن أبى عمر ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبى خالد عن عبد الله بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود أن عبد الله بن مسعود أوصى ابنه عبد الرحمن فقال : فذكره .

وسنده حسن . وعليه فأرجو أن يكون الحديث يرتقى بذلك إلى الحسن والله أعلم .

٤٣ – هو الحديث السابق .

الحديث الموفى عشرين

عن أبى هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يسير فى طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال : « **سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا : وما المفردون قال : الذاكرون الله كثيراً والذاكرات** »(٤٤) رواه مسلم والترمذى وعنده

---

٤٤ – حديث صحيح :

وله طرق عن أبى هريرة :

١١ – العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة قال :

كان رسول الله ﷺ يسير فى طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان : فقال : « سيروا هذا جمدان ، سبق المفردون قالوا : وما المفردون يا رسول الله ﷺ ؟ قال : الذاكرون الله كثيراً والذاكرات » .

أخرجه مسلم [٢٠٦٢/٤ /عبد الباق] والبيهقى فى الشعب [٥٠٥] .

٢ – على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرقة قال : سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ :

سبق المفردون : قالوا : يا رسول الله ! ومن (المفردون) ؟ قال : الذين يهترون فى ذكر الله عز وجل .

أخرجه أحمد [٣٢٣/٢] والحاكم [١/٤٩٥–٤٩٦] ومن طريقه البيهقى فى الشعب [٥٠٦] .

وإسناده صحيح إلا أن على بن المبارك ، قد تكلم فيه بعضهم فيما رواه خاصة عن يحيى بن أبى كثير وذلك لأنه كان له عنه كتابان أحدهما سماع منه والآخر مرسل عنه ، ولكن المحققين من الحفاظ قد وضعوا قاعدة فى تمييز أحد الكتابين عن الآخر فقال أبو داود لعباس العنبرى :

« كيف يعرف كتاب الإرسال ؟ قال : الذى عنده وكيع عنه عن عكرمة من كتاب الإرسال ، وكان الناس يكتبون كتاب السماع » .

وقال ابن عمار عن يحيى بن سعيد .

....

« أما ماروينا نحن عنه فمما سمع ، وأما ماروى الكوفيون عنه فمن الكتاب الذى لم يسمعه » .

وهذا هو الذى اعتمده الحافظ فقال فى التقريب : « كان له عن يحيى بن أبى كثير كتابان ، أحدهما سماع ، والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شىء » .

أما ابن عدى فقد أطلق الثقة فى روايته عن يحيى بن أبى كثير ، ومقدم فى يحيى ، وهو عندى لا بأس به » .

إذا عرفت هذا ، فقد خالفه عمر بن راشد إسناداً ومتنًا فقال : عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة إلا أنه قال :

« المستهترون فى ذكر، يضع الذكر عنهم أثقالهم، فيأتون يوم القيامة خفافاً » .

أخرجه الترمذى [٣٥٩٦] ثم قال :

« حديث حسن غريب » .

وأقول : بل هو منكر ضعيف ، فإن عمر بن راشد وهو أبو حفص اليمامى مع أنه ضعيف اتفاقًا ، فقد خالف على بن المبارك سنداً ومتنًا كما ذكرنا أما السند ، فذكر أبا سلمة مكان عبد الرحمن بن يعقوب .

وأما المتن ، فإنه أسقط منه تفسير (المفردون) وزاد قوله : « يضع الذكر ... » .

قال أحمد :

« حدث عن يحيى وغيره بأحاديث مناكير » .

غريب الحديث :

١ - المفردون : أى المنفردون قال ابن الأثير : « يقال : فرد برأيه ، وأفرد ، وفرّد ، استفرد بمعنى انفرد به » .

قال النووى :

« وقد فسرهم رسول الله ﷺ بالذاكرين الله كثيراً والذاكرات وتقديره : والذاكراته » فحذفت الهاء هنا كما حذفت فى القرآن لمناسبة رؤوس الأى . ولأنه مفعول يجوز حذفه ، وهذا التفسير هو مراد الحديث .

قالوا : وما المفردون قال : « **المستهترون**[٤٥] **فى ذكر الله يضع الذكر عنهم أثقالهم يأتون يوم القيامة خفافاً** » قال ابن الأعرابى فرد الرجل الرجل إذ تفقه واعتزل الناس وخلا بمراعات :الأمر والنهى وقال الأزهرى: هم المتخلفون من الناس بذكر الله تعالى. قال القرطبى: وإنما ذكر النبى ﷺ هذا القول بعد قوله هذا جمدان لأنه جبل منفرد بنفسه هناك ليس حذائه جبل مثله فذكره فهؤلاء المتفردين انتهى بحروفه من سلاح المؤمن وقلت فى ذلك أبياتا منها :

تفرد فلولا الانفـراد وحبـه	لما ذكـر المختـار للصحـب جمدانا
أثار من المختار أشواق خاشـع	إلى عهد غار فى حراء له زانـا
فأبدى إلى تلك العهود تشـوق	الكريم إلى العهد القديم الذى بانا
فلولا تكاليف الرسالة لم يـزل	على غير عهـدٍ منه وأشجانـا
كذاك أخوه قال لولا رجـاؤه	الشهادة لم يترك من البعـد إمكانا
فإن لم تعق عنها العوائق فاعتمد	عليها وإلا فاخل فالدهر أحيانا

الحديث الحادى والعشرون

عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال : « **العبادة فى الهرج**[٤٦] **كهجرة إلىّ** »[٤٧] رواه مسلم والترمذى وله شواهد عند البخارى ومسلم حديثان وعن سلمة بن الأكوع ، وعند أبى داود عن ثعلبة ابن ضبيعة وعن المقدام

= ٢ – **يهتدون** : أى يولعون ، قال ابن الأثير : يقال : (اهتد فلان بكذا أو استهتر فهو مفتر به ومستهتر ، أى مولع به لا يتحدث بغيره ، ولا يفعل غيره) .

٤٥ – المستهترون : المولوعون بالذكر والتسبيح . لسان العرب (٢٤٩/٥) .

٤٦ – الهرج : الوقوع فى فتنةٍ واختلاط وتقاتل . الوسيط (١٠٢٠/٢) .

٤٧ – **حديث صحيح** :

أخرجه مسلم [٢٢٦٨/٤/عبد الباق] والترمذى [٢٢٠١] وابن ماجه [٣٩٨٥] وأحمد [٢٥/٥] والبغوى [٢٣/١٥] من طرق عن المعلى بز زياد عن معاوية ابن قرة عن معقل بن يسار مرفوعًا .

وعن ابن عباس وعند الترمذى عن أم مالك البهرية وعن أبى داود عن أبى بكر فهذه عشرة أحاديث فى هذا المعنى تركت شيئا فيها للاختصار وفى فضل العزلة والخمول عشرة أيضا .

الأول منها :

عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ : « **طلب الحق غربة** »(٤٨) رواه شيخ الإسلام الأنصارى من طريق أولاد أمير المؤمنين عليه وعليهم السلام: الصادق عن الباقر عن زين العابدين رواه عنهم الجنيد والسرى ومعروف الكرخى فتداوله أئمة الإسلام وأئمة الزهاد عملًا ورواية .

---

٤٨ - حديث موضوع :

قال العلامة الألبانى فى السلسلة الضعيفة [٨٥٦] :

موضوع : ثم قال حفظه الله :

رواه ابن عساكر فى « التاريخ » [٥/١٦١ - ١-٢] فى ترجمة حمزة بن محمد بن عبد الله الجعفرى الطوسى الصوفى : أنا أبو القاسم عبد الواحد بن أحمد الهاشمى الصوفى : نا أحمد ابن منصور بن يوسف الواعظ الصوفى قال: سمعت أبا محمد جعفر بن محمد الصوفى يقول : سمعت الجنيد بن محمد الصوفى يقول : سمعت السرى بن المغلس السقطى الصوفى ، عن معروف الكرخى الصوفى ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن على بن أبى طالب مرفوعًا :

قلت - أى الشيخ الألبانى - وهذا إسناد مظلم مسلسل بالصوفية ، وغالبهم غير معروفين ومنهم حمزة هذا ، فإن ابن عساكر لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلًا . وقد قال الذهبى فى « الميزان » علان بن زيد الصوفى ، لعله واضع هذا الحديث الذى فى منازل السائرين : فقال سمعت الخلدى : سمعت الجنيد : سمعت السرى عن معروف دخلت : فذكره : رواه عنه عبد الواحد بن أحمد الهاشمى . ولا أعرف الآخر .

وأقره الحافظ فى « اللسان .. والمناوى فى « الفيض » .

قلت : أى الشيخ الألبانى - وأنت ترى أنه ليس فى إسناد الحديث عند ابن عساكر « **علان بن زيد** » **فلعله سقط من قلم أحد النساخ** ، والله أعلم .

ومنها حديث « **بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء** »[٤٩] رواه الترمذى من حديث عبد الله بن عمر وفى المسند من حديث ابن مسعود ، وقال الترمذى حديث حسن غريب صحيح ، وروى مسلم مثل ذلك من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وهو الرابع والخمسون من مسند ابن عمر فى جامع المسانيد وروى مسلم مثل ذلك من حديث أبى هريرة وروى البخارى من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال له : « **كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل** »[٥٠] وروى ابن ماجة من حديث أنس مثل ذلك الأحاديث المتقدمة .

وروى الترمذى عن عمرو بن عوف مثل ذلك وزاد فى روايته : « **فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدى من سنتى** »[٥١] وروى عامر بن سعيد عن أبيه سعد بن أبى وقاص أنه كان فى إبله فجاءه ابنه عامر فلما رآه

---

٤٩ – حديث صحيح :

أخرجه مسلم [١/١٣٠/عبد الباقى] وابن ماجه [٣٩٨٦] وقد ورد الحديث أيضًا عن عبد الله بن مسعود وأنس وسهل بن سعد وابن عباس :

٥٠ – حديث صحيح :

أخرجه البخارى [٨/١١٠] والترمذى [٢٣٣٤] وابن ماجه [٤١١٤] وأحمد [٢/٢٤] والبغوى فى « شرح السنة » [١٤/٢٣١] من حديث ابن عمر رضى الله عنه مرفوعًا .

٥١ – إسناده واهٍ جداً :

أخرجه الترمذى [٢٦٣٠] والطبرانى فى « الكبير » [١٧/١٦] من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة عن أبيه عن جده مرفوعًا .

وهذا سند واهٍ جداً من أجل كثير هذا فقد قال الشافعى وأبو داود فيه [ركن من أركان الكذب] وقال ابن حبان : له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة .

وعبد الله بن عمرو . ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [٥/١١٨] والبخارى [٥/١٥٤] ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا ولم يوثقه سوى ابن حبان . =

سعد قال أعوذ بالله من شر هذا الراكب فجاء فنزل فقال نزلت فى إبلك ، وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم فضرب سعد فى صدره وقال اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الله يحب العبد التقى الغنى الخفى** »[٥٢] رواه مسلم .

وعن معاذ عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **إن الله يحب الأتقياء الأخفياء ، الذين إذا غابوا لم يفتقدوا ، وإذا حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا ، أولئك مصابيح الهدى ، يخرجون من كل غبراء**[٥٣] **مظلمة** »[٥٤] رواه ابن

= وقال ابن حجر : مقبول . أى إذا توبع وإلا فلين .

أما لفظة [فطوبى للغرباء] فقد وردت من حديث أبى هريرة عند مسلم أما لفظة [يصلحون إذا فسد الناس] .

أخرجه الآجرى فى الغرباء بسند صحيح عن ابن مسعود .

٥٢ – حديث صحيح :

أخرجه مسلم [٢٩٦٥] وأحمد [١٦٨/١] والبغوى [٢٢/١٥] عن عامر بن سعد بن أبى وقاص قال : كان سعد بن أبى وقاص فى إبل له غنم فأتاه عمر ابنُهُ فلما رآه قال : أعوذ بالله من شر هذا الراكب فلما انتهى إليه قال : يا أبت أرضيت أن تكون أعرابيًا فى إبلك وغنمك والناس بالمدينة يتنازعون فى الملك قال : فضرب صدره بيده ، فقال : اسكت يا بُنى إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

٥٣ – غبراء : الأرض . الوسيط (٦٦٧/٢) .

٥٤ – إسناده ضعيف جداً :

أخرجه ابن ماجه [٣٩٨٩] والحاكم [٣٢٨/٤] وأبو نعيم فى الحلية [٥/١] والطحاوى فى « مشكل الآثار » [٣١٧/٢] وابن أبى الدنيا [٦] والبيهقى فى الشعب [٦٨١٢] من طريق عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر أنه دخل المسجد فإذا بمعاذ بن جبل يبكى عند قبر رسول الله ﷺ فقال : ما يبكيك يا معاذ ؟ قال حديث سمعته من رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وهذا إسناد ضعيف جداً آفته عيسى بن عبد الرحمن فإنه متروك .

ماجه ، وهو أعم وأجمع من حديث سعد لأنه لم يشترط الغنى فى محبة الله لهم وهو يوافق أحاديث فضل الفقر والفقراء وهى صحيحة شهيرة فهذه اثنان وأربعون حديثًا فى العزلة وفضلها لكن فيها حديثان فى الخمول ، وهما حديث سعد وحديث معاذ ، وسبعة فى الغربة لأن الخمول والغربة يناسبان البعد والعزلة ؛ وذلك أن الغريب من الناس يكون صامتًا خاليًا لا يتكبر ولا تقضى منه الحوائج ولا ينافس أجناسه على الدنيا وأمثال ذلك وكذا الخامل فقد جمعهما مع المعتزل قلة الدواعى إلى الفتن والكبر والمنافسة كما قال :

فلا باب لى يغشى ولا جاه يرتجى   ولا جار لى يحمى لفقد حميتى
كأن لم أكن فيهم خطيراً ولم أزل   لديهم حقيراً فى رخاى وشدتى

فصـــل

[فى ذم الاختلاط]

ربما يعضد هذه الأخبار النبوية من الأيات القرآنية ما سنخرج منها من الفوائد النظرية وهى خمسة عشر وجهًا .

الوجه الأول : من ذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾[55] وإنما كان حجة على ذلك لأن الله تعالى ذم الإنسان على اختياره لتحمل الأمانة ، وتعرضه لذلك ، وعدم إبائه وفراره عنه حيث وثق بنفسه فى ذلك ، كما ورد فى سبب ذنب آدم وداود عليهما السلام فيما رواه الحاكم فى المستدرك ولا شك أن المخالط للناس باختياره متعرض لذلك مختار له فإن الخلطة وسيلة إلى تحمل الأمانات كبيرة لا تجب إلا معها وسببها لما يجب بالخلطة من الحقوق والوسائل بمنزلة المتوسل إليه فى الكراهة .

والدليل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع .

أما الكتاب : فقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴾[56] أى ألا تجوروا فنهى عن الاستكثار من النكاح الحلال حيث يخاف أن تكون وسيلة إلى الذنوب .

وأما السنة : فأحاديث كثيرة منها حديث النهى عن المشبهات لقوله فيه : **« وإن حمى الله محارمه ، ومَن يَرع حول الحمى يوشك[57] أن يقع فيها »**

---

٥٥ – سورة الأحزاب الآية : ٧٢ .

٥٦ – سورة النساء الآية : ٣ .

٥٧ – كما ورد فى الحديث الذى أخرجه البخارى [٢٢/١] ومسلم [٥٠/٥ – ٥١] وأبو داود [٣٣٢٩] والنسائى [٤٤٥٣] والترمذى [١٢٠٥] وابن ماجه [٣٩٨٤] والدارمى [٢٤٥/٢] وأحمد [٢٦٩/٤ ، ٢٧٠] من طرق عن الشعبى عن النعمان بن بشير مرفوعًا .

ولذلك كان حكم الشبهة الكراهة على الصحيح من أقوال العلماء ومن ذلك أحاديث النهى عن الجلوس فى الطرقات وهى صحيحة صريحة فى ذلك فإن رسول الله ﷺ لما نهاهم عنها شق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله إنها مجالسنا ولابد لنا منها فقال لهم : « **فإذا أبيتم إلا ذلك ، فأدوا الطريق حقه** » قالوا : **وما حقه** قال : « **الأول مُرُوا بالمعروف ، وانهوا عن المنكر ، وردوا السلام ، واهدوا الضال ، وغضوا البصر ، وكفوا الأذى ، وأعينوا المظلوم** » وفى رواية الملهوف « **وأحسنوا الكلام** » ورد مجموع ذلك فى أحاديث متفرقة روى بعضها البخارى ومسلم وأبو داود عن أبى سعيد الخدرى[٥٨] وروى بعضها أبو داود عن عمر بن الخطاب[٥٩]

---

٥٨ - حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١١/٩/فتح] ومسلم [٢١٢١] وأبو داود [٤٨١٥] وأحمد [٦١/٤] وأبو يعلى [١٢٤٧/٢] من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعاً قال ابن حجر فى الفتح : [١١/١١ - ١٢] :

« وقد اشتملت روايات الحديث على معنى علة النهى عن الجلوس فى الطرقات ، من التعرض للفتن بخطور النساء ، وخوف ما يلحق من النظر إليهن ، ومن التعرض لحقوق الله والمسلمين ، ومن رؤية المناكير ، وتعطيل المعارف ، فيجب على المسلم الأمر والنهى عند ذلك، فإن ترك ذلك فقد تعرض للمعصية ، والمرء مأمور بأن لا يتعرض للفتن، وإلزام نفسه بما لعله لا يقوى عليه ، فندبهم الشارع إلى ترك الجلوس حسمًا للمادة ، فلما ذكروا له ضرورتهم إلى ذلك لما فيه من المصالح من تعاهد بعضهم بعضًا ومذاكرتهم فى أمور الدين ومصالح الدنيا ، وترويح النفوس بالمحادثة فى المباح ، دلهم على ما يزيل المفسدة من الأمور المذكورة ولكل من هذه الآداب شواهد فى أحاديث أخرى » .

٥٩ - إسناده ضعيف :

أخرجه أبو داود [٤٨١٧] من طريق ابن حجير العدوى قال : سمعت عمر بن الخطاب عن النبى ﷺ فى هذه القصة قال : وتغيثوا الملهوف ، وتهدوا الضال » .

وإسناده ضعيف فيه ابن حجير العدوى وهو مجهول .

.... وأبى هريرة[٦٠] وروى مسلم منها حديثًا عن أبى طلحة[٦١] وروى الترمذى منها حديثًا عن البراء بن عازب فهذه خمسة أحاديث أوردها ابن الأثير فى جامع الأصول فى الفصل الثالث من كتاب الصحبة من حرف الصاد ولها شواهد أخر فى مجمع الزوائد وصار معناها متواتر وهى نصوص فى هذا المعنى ، وهذا فى زمانه ﷺ وأهله خير أمة أخرجت للناس ومخالطهم معان على الخير ومستفيد من أفعالهم وأحوالهم كل خير .

وأما الإجماع : فلا خلاف فى كراهة ما يكون وسيلة إلى الذنوب من الأمور المباحة .

---

٦٠ - إسناده حسن :

أخرجه أبو داود [٤٨١٦] من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ فى هذه القصة قال : « وإرشاد السبيل » .

وهذا سند حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق يخص حاله ابن حجر فى التقريب بقوله : صدوق .

٦١ - حديث صحيح :

أخرجه مسلم [٢١٦١] من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أبيه،قال : قال أبو طلحة : كنا قعوداً بالأفنية نتحدث فجاء رسول الله ﷺ فقام علينا فقال: ما لكم ولمجالس الصعدات . اجتنبوا مجالس الصعدات. فقلنا: إنما قعدنا لغير ما ناس قعدنا نتذاكر ونتحدث ، قال : إما فأدوا حقها غض البصر ورد السلام وحسن السلام .

« غريب الحديث » :

الأفنية : جمع فناء ، وهو ساحة الدار .

الصعدات : جمع صُعد ، وصُعد ، جمع صعيد ، والصعيد : التراب ووجه الأرض ، مثل طريق وطُرُق وطُرُقات .

[**إما لا**] : يقال : أفعل هذا إمّا لا أصله : إن و« ما زائدة » والمعنى إلا تفعل هذا فافعل هذا ، وقد أمالوا فقالوا : إما لا . جامع الأصول لابن الأثير [٥٣٣/٦] .

وقد أجاد من قال فى ذلك :

إن السلامة من سلمى وجارتها أن لا تمر بواديها على حال

ومن ذلك أن النبى ﷺ نهى الشاب عن القُبلة فى الصوم ورخص للشيوخ وكم بنى العلماء على هذه القاعدة من الأحكام التى يطول شرحها ومن أشهرها مخالطة السلطان العادل فإنها صالحة لأهل القوة فى الزهد والورع والتقوى الذين طال ارتياضهم[٦٢] على الزهادة ووضع النفس ، وأمِنوا من حب الرفعة ، والتكبر على الناس واعتادوا الحذر من هفوات الجناب فى الشرك الخفى وفلتات اللسان فى كل أمر منهى عنه وقاموا بحق النصح الواجب لأئمة المسلمين وعامتهم وعلى هؤلاء يحمل حديث معاذ المتقدم وهو الحديث السابع أن رسول الله ﷺ عهد إلينا فى خمس من فعلهن كان ضامنا على الله تعالى وجعل الرابعة منهن من دخل على إمام يريد بذلك تعزيزه وتوقيره[٦٣] رواه الحاكم وصححه ورواه أحمد من طريق أخرى ولم يكن كذلك فى قوة الزهادة والتقوى والرياضة فالبعد أولى به وأحزم وأحوط له لما روى ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **مَن أتى السلطان افتتن** »[٦٤] رواه أبو داود والنسائى والترمذى وقال حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الثورى قلت : وكفى بالثورى فى الثقة والحفظ والأمانة والإتقان ورجاله من فوقه رجال الصحيح فإنه رواه الثورى عن إسرائيل ابن موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس وبيان هذه الفتن التى فى مخالطة السلطان العادل أن الدنيا قد تكون فى يده وهى محبوبة بالضرورة قال الله تعالى : ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾[٦٥] وقال : « ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ »[٦٦] حتى قال تعالى لخير أمة : ﴿وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا ۖ نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾[٦٧]

---

٦٢ – ارتياضهم : تعويدهم وإلزامهم نفوسهم على الزهادة . الوسيط (٣٨٢/١) .

٦٣ – تقدم تخريجه .

٦٤ – تقدم تخريجه برقم (٧) .

٦٥ – سورة العاديات الآية : ٨ .

٦٦ – سورة الفجر الآية : ٢٠ .

٦٧ – سورة الصف الآية : ١٣ .

والسلطان العادل يحب التقوى والمتقين فتميل نفوس المتقين إلى محبة إطلاع السلطان على ما بينهم وبين الله تعالى من الخير فيقعون فى الرياء وقد صح فى الحديث أن « **يسير الرياء شرك** »(٦٨) رواه الحاكم من حديث معاذ وقال هذا حديث صحيح ولا يحفظ له علة وهو كما قال بعد البحث ويعضده حديث عائشة رضى الله عنها مرفوعًا : « **الشرك فى هذه الأمة أخفى من دبيب النمل** »(٦٩) رواه الحاكم فى تفسير آل عمران وابن حبان فى صحيحه وقال الحاكم صحيح الإسناد .

---

٦٨ – تقدم تخريجه برقم ٤٢ .

٦٩ – قد جاء ذلك عن عدة من الصحابة : عائشة ، وأبى بكر ، وابن عباس ، وأبى موسى رضى الله عنه .

حديث عائشة :

أخرجه الحاكم [٢/٢٩١] والعقيلى فى الضعفاء [٣/٦١] وأبو نعيم فى الحلية [٨/٣٦٨ – ٩/٢٥٣] وابن الجوزى فى العلل [٢/٣٣٩] من طريق عبد الأعلى بن أعين عن يحيى بن أبى كثير ، عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « الشرك أخفى من دبيب الذر على الصفا فى الليلة الظلماء ... » .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه فتعقبه الذهبى بقوله : عبد الأعلى قال الدارقطنى ليس بثقة .

قلت : نعم فإنه آفة الإسناد .

قال العقيلى : عبد الأعلى بن أعين عن يحيى بن أبى كثير جاء بأحاديث منكرة ليس منها شىء محفوظ .

وقال أيضًا : لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به .

وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به .

وقال ابن الجوزى عن الحديث : لا يصح .

وأورده أيضًا الهيثمى فى المجمع [١٠/٢٢٣] وأعله بعبد الأعلى . =

....

= (٢) **حديث أبي بكر :**

أخرجه ابن حبان فى المجروحين [١٣٠/٣] وأبو نعيم فى الحلية [١١٢/٧] وابن الجوزى فى العلل [٣٣٩/٢] من طريق يحيى بن أبى كثير عن سفيان الثورى عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن أبى بكر الصديق قال : قال رسول الله ﷺ : « الشرك أخفى من أمتى من دبيب النمل على الصفا » .

وهذا إسناد ضعيف جداً ، فإن فيه يحيى بن أبى كثير أبو النضر وهو متروك .

وللحديث طريق أخرى :

أخرجه أبو يعلى [١/رقم ٥٨ ، ٥٩] من طريق ليث بن أبى سليم عن أبى محمد ، عن حذيفة عن أبى بكر مرفوعًا .

وهذا سند ضعيف فإن فيه ليث بن أبى سليم وهو ضعيف لسوء حفظه وهو مدلس أيضًا وقد عنعنه .

وفيه أيضًا أبو محمد هذا : قال الهيثمى فى المجمع [٢٤٤/١٠] : أبو محمد إن كان هو الذى روى عن ابن مسعود أو الذى روى عن عثمان بن عفان فقد وثقه ابن حبان وإن كان غيرهما فلم أعرفه والحديث أورده الذهبى والحافظ فى ترجمة محمد بن عبد الرحمن أبى عيسى ونقلا عن ابن أبى حاتم : مجهول ، وقال الأزدى : مجهول لا يحتج بحديثه .

(٣) **حديث ابن عباس :**

عزاه السيوطى للحكيم الترمذى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع برقم ٣٧٣٠ .

(٤) **حديث أبي موسى :**

أخرجه أحمد [٤٠٣/٤] من حديث طويل عن ابن نمير ثنا عبد الملك عن أبى سليمان العزرمى عن أبى على رجل من بنى كاهل عن أبى موسى مرفوعًا .

وسنده ضعيف ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [٤٠٩/٩] والبخارى فى التاريخ الكبير [٥٨/٩] ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وفى الباب عن أبى سعيد رواه أحمد وله شواهد أخر منها حديث « **من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه وصغره وحقره** »(٧٠) رواه أحمد من حديث عبد الله بن عمرو وإنه رواه لعبد الله بن عمر فبكى ابن عمر حيث سمعه ومن ذلك خوف النفاق فقد روى البخارى من حديث ابن عمر أن ناسًا قالوا له إنا ندخل على السلطان فنقول بخلاف ما نتكلم به إذا خرجنا قال ابن عمر كنا نعد هذا نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ(٧١) وهو كالتفسير لما رواه البخارى عن أنس

---

٧٠ - إسناده صحيح :

أخرجه أحمد [٢١٢/٢] وهناد فى الزهد [٨٨٢] وابن أبى شيبة [٥٢٦/١٣] من طريق عمرو بن مرة عن أبى يزيد عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا .

وفيه أبو يزيد ولا يدرى من هو وبقية رجاله ثقات لكن جاءت تسميته عند أبى نعيم فى الحلية [١٢٢/٤ - ١٢٣] من طريق أبان بن تغلب عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا .

وإسناده صحيح .

وأورده الهيثمى فى المجمع [٢٢٢/١٠] ثم قال :

رواه الطبرانى فى الكبير واللفظ له والأوسط بنحوه ثم قال رواه أحمد باختصار قول ابن عمر فذكره .

ثم قال سمى الطبرانى الرجل وهو خيثمة بن عبد الرحمن فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبرانى رجال الصحيح .

٧١ - حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١٧٠/١٣ /فتح] وابن ماجه [٣٩٧٥] وأحمد [٦٩/٢] والطيالسى [٢٦٢١] - بنحوه - وابن أبى الدنيا [٢٧٨ ، ٢٧٩] والخرائطى فى مساوىء الأخلاق [٣٠٠] من طرق عن ابن عمر .

وأحمد عن أبى سعيد : « **وإنكم لتعملون أعمالًا هى أدق فى أعينكم من الشَّعر ، كنا نعدها من الموبقات** » على عهد رسول الله ﷺ[٧٢] وروى الحاكم فى آخر كتاب التوبة من المستدرك عن عبد الله بن الصامت عن أبى قتادة عن عبادة نحو ذلك وروى الحاكم فى الفتن عن ابن مسعود أنه ذكر فتنة فقال : « **إن الرجل ليخرج من بيته ومعه دينه فيرجع وما معه شىء منه يأتى الرجل لا يملك له ولا لنفسه ضرًا ولا نفعًا فيقسم له بالله إنك لذيت وذيت[٧٣] فيرجع ما خلا من حاجته شىء وقد أسخط الله تعالى عليه** » **قال الحاكم صحيح الإسناد على شرطهما**[٧٤] وفى البخارى عن أبى مليكة أدركت ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ قد شهدوا بدراً كلهم يخاف النفاق على نفسه وحديث[*] عمر فى ذلك مع حذيفة معروف وعن الحسن البصرى ما خافه إلا مؤمن ولا أمنه إلا منافق وقد كان أمير المؤمنين عليه السلام منصوصًا عليه مخصوصًا بالبراءة من النفاق وإنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق فمن كان ضعيف الرياضة لنفسه لم يتيقظ لخفيات

---

٧٢ - حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١١/٣٢٩/فتح] وأحمد [٣/١٥٧] من حديث أنس رضى الله عنه مرفوعاً .

٧٣ - لذيت وذيت : قال ابن الأثير فى النهاية فى غريب الحديث والأثر : (٢/١٧٤) .

هى مثل كَيْتَ وكَيْت ، وهو من ألفاظ الكنايات .

٧٤ - إسناده حسن :

أخرجه الحاكم [٢/٤٣٧] من طريق الحسين بن حفص ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه موقوفا .

وسنده حسن من أجل الحسين بن حفص فقد لخص حاله ابن حجر فى التقريب بقوله : صدوق .

(*) بالمنسوخة حدثت ولعل الصواب ما أثبتناه .

مداخل الشيطان والنفس فى ذلك فربما حبط عمله وهو لا يشعر وقد خوف الله المؤمنين أن تحبط أعمالهم ، وهم لا يشعرون فى أيسر من ذلك وأطهر ، وهو رفع الصوت عند رسول الله ﷺ وتأخر ثابت بن قيس عن حضور مجلس رسول الله ﷺ إنه من أهل الجنة كما ثبت فى الصحاح فكيف لا يخاف على نفسه الفتنة من عرف منها الوقوع فى المهلكات عند الخلطة أو خاف ذلك وجربه غير مرة ومن ذلك أنه يخاف على مخالط السلطان أن يخافه أكثر من خوف الله تعالى ، أو يرجوه أكثر من رجاء الله ، أو يذكره أكثر من ذكر الله ، أو يشكره ، أو يحبه كذلك أو نحو ذلك ولو فى بعض الأوقات والغفلات فيلحقه بذلك عقاب الله وسخطه وسلب توفيقه وألطافه وكيف يؤمن مثل هذا من المظلوم الجهول فنسأل الله السلامة ، ومن ذلك أن الذى يخالط السلطان يخاف عليه من فتنة الكبر ، والترفع على الناس ، فإنه يعز بعز السلطان والسلطان معان على نفسه ببركة عدله وفضله واضطراره إلى ما هو فيه للدفع عن الإسلام والمسلمين ، والمخالط له من غير ضرورة ، ولا مجاهدة للنفس ، ولا تحريز نية صالحة مخذول تتسلط عليه الشياطين وتمكر به وترديه وتوقعه فى الكبر وهو لا يشعر وقد قال الله تعالى فى جهنم : ﴿فَلَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ﴾[٧٥] وصح فى الحديث : « **أن مَن كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر لم يشم رائحة الجنة** »[٧٦] رواه مسلم وغيره من حديث ابن مسعود ، وفى الوعيد على هذا الذنب أحاديث فاجعة ذكرها ابن الأثير

---

٧٥ – سورة النحل الآية : ٢٩ .

٧٦ – حديث صحيح :

أخرجه مسلم [٩٣/٣/عبد الباقى] وأبو داود [٤٠٩١] والترمذى [١٩٩٩] وابن ماجه [٥٩] وأحمد [٣٩٩/١] والحاكم [٢٦/١] والطبرانى فى « الكبير » [٩٢/١٠] من طرق عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه مرفوعًا .

« شرح الغريب » .

مثقال حبة من خردل : قال الخطابى : له تأويلات ، أحدهما : أن يكون أراد : كبر الكفر والشرك ، ألا ترى أنه قد قابله فى نقيضه بالإيمان فقال : « لا يدخل النار من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان » والوجه الثانى : أن الله تعالى إذا أراد أن يدخله الجنة نزع ما =

فى حرف الكاف من جامع الأصول وينضم إلى هذا ما ورد فيمن احتقر مسلماً فقد صح أن : « **احتقار المسلم يكفى صاحبه من الشر** »(٧٧) رواه مسلم ، والخلاص من هذه الذنوب بصلاح القلوب والإخلاص ، وإنما الفرار وسيلة إلى ذلك ، وعون عليه ، وفطام للنفس الخبيثة من العادات المستحكمة المستقرة المكتسبة من الأهل والأصدقاء والخلطاء فى طول العمر من الصغر إلى الكبر بحيث يعد التارك لها من المجانين فلا يزول هذا الطبع المستحكم إلا بلطف الله تعالى ، ورياضة قوية ، ومجاهدة ومعاهدة مصحوبة بلطف الله تعالى ، واستعانته ،

= كان فى قلبه من الكبر حتى يدخلها بلا كبر ولا غل فى قلبه ، وقوله : « لا يدخل النار من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان » .

يعنى به دخول تخليد وتأبيد .

بطر الحق : أن يجعل ما جعله الله حقـًا من توحيده وعبادته باطلًا هذا عند من جعل أصل البطر من الباطل ومن جعله من الحيرة ، فمعناه : أن يتحير عند الحق فلا يقبله حقـًا ، وقيل البطر : التكبُّر : أى : يطغى ويتكبر فى سماع الحق فلا يقبله .

[**غمط**] غمطت حق فلان إذا احتقرته ولم تره شيئاً وكذلك غمضته ، إذا انتقصت به وأوريت به . انظر جامع الأصول لابن الأثير .

٧٧ – حديث صحيح :

قد جاء ذلك من حديث أبى هريرة وله عنه طريقان :

الأول : عن أبى سعيد مولى عامر بن كريز عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره . التقوى ههنا ، ويشير إلى صدره ثلاث مرات . بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه » .

أخرجه مسلم [٢٥٦٤] وأحمد [٢/٢٧٧ ، ٣١١ ، ٣٦٠] .

الثانى : عن أبى صالح عنه :

أخرجه أبو داود [٤٨٨٢] والترمذى [١٩٢٧] .

وتوفيقه ، وقد نبه رسول الله ﷺ على أن الخلو يلازم الإخلاص بقوله : « **سبعة يظلهم الله فى ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله** » ثم ذكرهم وذكر أن أحدهم : « **رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه** » وذكر فيه أيضا : « **ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه** »(٧٨) وهو حديث متفق على صحته فقوله خاليًا إشارة إلى إخلاصه بغير شك ، ولم يقل مخلصاً وإن كان الإخلاص هو المقصود بالخلو لأن الإخلاص فى حضرة الناس قد يدخله خفى الرياء الذى هو أخفى من دبيب النمل فلا يشعر به المخلص ويلتبس عليه ، ومع الخلوة تنقطع أسباب الرياء ، وتتقلع عروقه ، ولذلك كانت صلاة النوافل فى البيوت أفضل منها فى المساجد بل أفضل منها فى مسجده ﷺ ، فقد روى الجماعة الستة كلهم عنه ﷺ أنه قال : « **أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة** »(٧٩) قال هذا فى المدينة النبوية فدخل فى ذلك مسجده المعظم يوضحه أنه كان يتنفل فى بيته ، وليس بينه وبين المسجد إلا الجدار ، ومع ذلك كانت الحسنة بعشر إلى سبعمائة إلا الصوم متفق على صحته ، وذلك لخفاء الصوم عن الناس ، وشهد لذلك نص القرآن على أن إخفاء الصدقات خير من إبدائها فلو لم يكن إلا قوة الإخلاص ، والأمان من الشرك الخفى والنفاق وخصاله الثلاث التى هى الكذب فى الحديث ، والخلف فى الوعد ، والخيانة فى الأمانة ، فإن ذلك لا يكون إلا بواسطة المخالطة ولو لم يكن إلا خوف بعض ذلك واليسير منه لكان داعيًا إلى العزلة كافيًا ووازعًا عن الخلطة وافياً .

وقد طال الكلام فى هذا الوجه فى كراهة الوسائل إلى الذنوب ، والأسباب فيها لأن البلوى به عامة ، والمصيبة فيه طامة فالله المستعان .

الوجه الثانى : ما يخاف من تغيير خلطاء السوء للطبيعة الصالحة على تقدير

---

٧٨ – حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١١٩/٢ – ١٢٤] ومسلم [١٠٣١] والترمذى [٢٣٩١] والنسائى [٥٣٨٠] وأحمد [٤٣٩/٢] وابن خزيمة [٣٥٨] .

٧٩ – حديث صحيح :

وجودها ، وذلك معلوم بالتجارب المستمرة قال الله تعالى : ﴿ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾[80] ومن أعظم ما يدل على ذلك من كتاب الله تعالى قوله تعالى : ﴿ وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾[81] فانظر إلى هذا الوعيد الشديد لحبيب الله وخليله المغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وإن الخلطة هي سببه ومنه حديث : « **كل مولود يولد على الفطرة وإنما أبواه يهودانه وينصرانه**[82] »[83]

= أخرجه البخارى [٧٣١ ، ٦١١٣ ، ٧٢٩٠] ومسلم [٧٨١] وأبو عوانة [٣٠٤/٢] وأبو داود [١٠٤٤] والنسائى [١٩٧/٣ - ١٩٨] والترمذى [٤٥٠] وابن أبى شيبة [٢٤٥/٢] والطبرانى فى الكبير [٨٩٦] والطحاوى فى مشكل الأثار [٣٥٠/١-٣٥١] وأحمد [٢٨٢/٥] من طريق سر بن سعيد عن زيد بن ثابت مرفوعًا .

٨٠ - سورة المائدة الآية : ٤٩ .

٨١ - سورة الأسراء الآية : ٧٣ : ٧٥ .

٨٢ - يهودانه وينصرانه : يحولانه إلى ملة اليهود ، وينصرانه يجعلانه نصرانيًا . الوسيط (٩٩٨/٢ ، ٩٢٥) .

٨٣ - حديث صحيح :

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن عنه :

أخرجه البخارى [٣٤١/١ ، ٣٤٨ - و ٣٠٨/٣] ومسلم [٢٠٤٧/٤ / عبد الباق] وأحمد [٣٩٣/٢] والطيالسى [٢٣٥٩] والبيهقى [٢٣/٦] .

(٢) همام بن منبه عنه :

أخرجه البخارى [٢٥٢/٤] ومسلم [٢٠٤٨/٤/ عبد الباق] .

الحديث متفق على صحته ، وأخلاء السوء يعملون فى الكبير عمل الوالدين ، فى الصغير ، وفى الحديث : « **المرء على دين خليله** »[٨٤] .

ولذلك قيل شعراً :

عن المرءِ لا تسأل وسل عن قرينه   فإن القرين بالمقارن مقتدى

= **(٣) أبو صالح عنه :**

أخرجه مسلم [٢٠٤٨/٤/عبد الباق] والترمذى [٢١٣٨] وأحمد [٤١٠/٢ ، ٤٨١] والطيالسى [٢٤٣٣] .

(٤) سعيد بن المسيب عنه :

أخرجه مسلم [٢٦٥٨] وأحمد [٣٣٣/٢، ٢٧٥] .

(٥) العلاء عن أبيه عنه مرفوعًا :

أخرجه مسلم [٢٠٤٨/٤/عبد الباق] .

(٦) الأعرج عنه :

أخرجه مالك [٢٤١] وأبو داود [٤٧١٤] والبيهقى [٢٢٠٦] .

وإسناده صحيح .

٨٤ – إسناده حسن :

أخرجه أبو داود [٤٨٣٣] والترمذى [٢٣٧٩] والحاكم [١٧١/٤] وأحمد [٣٠٣/٢] والخطيب فى تاريخه [١١٥/٤] وعبد بن حميد فى المنتخب [١٤٣١] والبغوى [٧٠/١٣] عن زهير بن محمد الخراسانى ثنا موسى بن وردان عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعًا .

وهذا سند ضعيف من أجل زهير فإن فيه ضعفاً قال الحافظ : رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها .

لكن له طريق أخرى يرويها إبراهيم بن محمد الأنصارى عن سعيد بن يسار عن أبى هريرة . =

ومنه قصة آدم وحوَّى ، عليهما السلام ، مع الشيطان لعنه الله تعالى ، قال الله سبحانه : ﴿ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴾[٨٥] الآيات وليحذر العاقل من ثقته بعقله وحلمه ، فإن عصمة آدم مع قربه من الله تعالى ، وتقدم تحذير الله له من الشيطان ما حالت بينه وبين كيد الشيطان ولذلك شرعت الاستعانة بالله وبذلك قال تعالى : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[٨٦] ولذلك ورد ما ورد فى إعانة الله لمن أراد إعانته من الخلق بوزير صدق إن نسى ذكره ، وإن ذكر أعانه ، أو وزراء صدق كذلك وللقاضى العادل بملكين يسددانه قال الله تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾[٨٧] وهذا مما يتفضل الله تعالى به على عبده بعد التمكين التام بالقدرة والبيان المتكرر وبعثة الرسل وإنزال الكتب وتواتر العبر والموقظات والمذكرات فسبحان من له الحجة والحكمة والفضل والمنة هو حسبنا ونعم الوكيل .

= أخرجه الحاكم [٤/١٧١] :
وقال : صحيح ووافقه الذهبى .
قلت : كلا فإن إبراهيم هذا له مناكير كما قال الذهبى فى الضعفاء . وساق له ابن عدى ثلاثة أحاديث ثم قال : وله غير ذلك وأحاديث صالحة محتملة .
قلت : فهو ضعيف ولكنه يصلح للمتابعة والاستشهاد فالحديث بذلك يكون حسناً إن شاء الله تعالى .

٨٥ – سورة الأعراف الآية : ٢١ .

٨٦ – سورة الفاتحة الآية : ٥ .

٨٧ – سورة النور الآية : ٢١ .

الوجه الثالث : أنه قد ثبت فى الحديث المتفق على صحته « **أن فى الجسد مضغة ، إذا صلُحت صلُح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب** »(٨٨) وعلم صحة هذا المعنى بالتجارب ، وهو إجماع العقلاء ولا شك أن فساده فى الغفلة عن المهمات ، وعن تقديم الأرجح على المرجوح وعن النظر فى العواقب وفيما ينبغي تعظيمه وتقديمه ، وما ينبغي التهاون والزهد فيه قال الله تعالى : ﴿ **أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ** ﴾(٨٩) والخلطة أعظم أسباب الغفلة والذهول عن العاقبة وبها يحصل فى القلب القساوة التى هى أهم الآفات القلبية قال الله تعالى : ﴿ **لِّيَجۡعَلَ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ فِتۡنَةٗ لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ وَٱلۡقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمۡ** ﴾(٩٠) وقال: ﴿ **فَوَيۡلٞ لِّلۡقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكۡرِ ٱللَّهِ** ﴾(٩١) وفى الخشوع والخاشعين آيات كثيرة ولا شك أن التفكر والتيقظ والخشوع يلازم الخلوة لفراغ القلب لأسباب ذلك وهو فى الخلطة على العكس من ذلك ، والقلب النظيف يتأثر بأدنى مؤثر ، ويتكدر بأيسر مكدر كما تتأثر العين بلطيف القذى والمرآة بيسير الأذى فتأمل ذلك حق التأمل ، والله الهادى .

وحسبك فى هذا الوجه تدبر آيتين فى كتاب الله تعالى أنها تدل على مقدار الخشوع وهو قوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ** ﴾(٩٢) الآية. وأنها تدل على أن الخشوع يختص بأهل الانفراد فى غالب

---

٨٨ – حديث صحيح :

أخرجه البخارى [٢٢/١] ومسلم [٥٠/٥ – ٥١] وأبو داود [٣٣٢٩] والنسائى [٤٤٥٣] الترمذى [١٢٠٥] وابن ماجه [٣٩٨٤] والدارمى [٢٤٥/٢] وأحمد [٢٦٩/٤ ، ٢٧٠] من طرق عن الشعبى عن النعمان بن بشير مرفوعًا .

٨٩ – سورة الأعراف الآية : ١٧٩ .

٩٠ – سورة الحج الآية : ٥٣ .

٩١ – سورة الزمر الآية : ٢٢ .

٩٢ – سورة الأنفال الآية : ٢ .

الأحوال خصوصًا عند تغير الناس وهي قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝٨٢ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ [٩٣]

وفى الحديث عن أبى الدرداء قال :

كُنَّا عند رسول الله ﷺ فشخص ببصره إلى السماء ثم قال : « **هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء** » فقال زياد بن لبيد الأنصاريُّ : كيف يختلس العلم مِنَّا وَقَد قَرَأْنا القرآن فوالله لنقرَأنَّه ولنقرِئنَّه أبناءَنا ونساءَنا فقال رسول الله ﷺ : « **ثكلتك أمك يا زياد إن كنت لأَعُدُّك من فقهاء أهل المدينة هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغنى عنهم** » قال جبير فلقيت عُبادة بن الصامت فأخبرته بالذى قال أبو الدرداء فقال : صدق أبو الدرداء إن شئت لأحدِّثَنَّك بأَوَّل علم يرفع أول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك أن تدخل المسجد الجامع فلا ترى فيه رجلًا خاشعاً[٩٤] رواه الترمذى فى كتاب العلم من جامعه وقال حديث حسن غريب رواه النسائى فى العلم من سننه أيضا لكن من حديث عوف بن مالك وصدقه شداد بن أويس .

الوجه الرابع : أن العزلة إلى حفظ اللسان من قبيح الكلام ومكروهه

---

٩٣ – سورة المائدة الآية : ٨٢ ، ٨٣ .

٩٤ – إسناده ضعيف وهو صحيح :

أخرجه الترمذى [٢٦٥٣] والدارمى [٢٨٨] والحاكم [١/٩٩] من طريق عبد الله بن صالح جدثنى معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبى الدرداء مرفوعًا وهذا سند ضعيف من أجل عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث فيه ضعف من قبل حفظه .

ولكن قد جاء هذا الحديث من حديث عوف بن مالك .

أخرجه الحاكم [١/٩٨ – ٩٩] والطبرانى فى « الكبير » [١٨/٤٣] من طريق يحيى ابن عبد الله بن بكر حدثنى الليث بن سعد عن إبراهيم بن أبى عبلة عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير أنه قال قال عوف بن مالك الأشجعى أن رسول الله ﷺ فذكره .

وهذا سند صحيح فإن يحيى بن عبد الله ثقة فى الليث . =

وفضوله وما لا يعنى الإنسان منه فقد تواتر بعظيم خطره ، وعلم من الكتاب والسنة والتجارب وما أشد الخطر فى ذلك مع عدم الحاجة إليه خصوصًا على قول من يقول إن المتكلم فى الغير بما يكره لا تجزيه التوبة حتى تخبر ذلك الغير بما قاله على التفصيل فيبريه على علم بذلك وهو مذهب الشافعى ولو لم يرد فى ذلك إلا ما فى سورة النور من تعظيم حديث الإفك وسماعه والخوض فيه وقوله تعالى : ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾(٩٥) وقوله تعالى : ﴿ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾(٩٦) وقوله : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾(٩٧) وفى الحديث: «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه ، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه**»(٩٨) رواه مالك فى الموطأ والنسائى

= ولكنه قد توبع تابعه :

ابن وهب :

أخرجه الطحاوى فى المشكل [١٢٢/١ - ١٢٣] .

وللحديث طريق آخر عند أحمد [٢٦/١ - ٢٧] من طريق على بن بحر قال : ثنا محمد بن حمير الحمصى قال : حدثنى إبراهيم بن عبلة عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى قال ثنا جبير بن نفير عن عوف بن مالك عنه به .

وسنده حسن فإن فيه محمد بن حمير الحمصى لخص حاله ابن حجر فى التقريب بقوله : صدوق .

٩٥ - سورة ق الآية : ١٨ .

٩٦ - سورة النساء الآية : ١١٤ .

٩٧ - سورة الحجرات الآية : ١٢ .

٩٨ - إسناده صحيح :

أخرجه الترمذى [٢٣١٤] وابن ماجه [٣٩٧٠] وابن حبان [١٥٧٦] والحاكم =

وابن ماجه والترمذى وقال حديث حسن صحيح وهو من حديث محمد بن عمرو ابن علقمة عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث المزنى ، وله شواهد عن أبى هريرة متفق عليه لكن بغير سياقه والمعنى متقارب .

فإذا تقرر هذا الخطر الجليل فى الخلطة فإن كلمة السخط المخوفة لا تكون إلا منها ، وأما كلمة الرضوان فإنها ممكنة فى الخلوة لأن كلام الله وذكره وحمده والثناء عليه واستغفاره أفضل الكلام وهو فى الخلوة ممكن بل هى من مظانه

= [١/٤٥-٤٦] وأحمد [٣/ ٤٦٩] والحميدى [٩١١] والطبرانى فى « الكبير » [١/٣٦٧] من طرق عن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث مرفوعاً .

وهذا سند صحيح .

ورواه عن عمرو بن علقمة جماعة :

[عبدة ، ومحمد بن بشر ، والفضل بن موسى ، وأبو معاوية ، وسفيان يزيد بن هارون ، وإسماعيل بن جعفر ، وعبد العزيز بن مسلم ، وعبد العزيز بن محمد] .

فخالفهم مالك ومحمد بن عجلان فقالا عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث مرفوعًا .

١ - مالك :

أخرجه فى موطئه [٢/٩٨٥] .

٢ - محمد بن عجلان :

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » [١/٣٦٨] .

ورواية الجماعة هى المحفوظة .

ثم جاء من طريق آخر عن علقمة بن وقاص الليثى عن بلال به أخرجه الطبرانى فى « الكبير » [١/٣٦٩] .

وعلقمة هذا ثقة ثبت .

فصح الحديث والحمد لله على توفيقه .

والوسائل إليه ومن يسلم من كلمة السخط فى الخلطة ما سلم من استماعها وعدم القيام بما يجب من إنكارها غالباً .

ومن ذلك حديث سليمان الأعمش أن رجلًا مات على عهد رسول الله ﷺ فقال رجل أبشر بالجنة فقال رسول الله ﷺ : « **وما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه أو بخل بما لا يَنْقُصُه** »(٩٩) رواه الترمذى وقال حديث غريب وله شاهد حسن رواه الحاكم فى تعبير الرؤيا من المستدرك عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال : اجتمع نساء من المؤمنين عند عائشة رضى الله عنها فقالت امرأة منهن والله لا يعذبنى الله أبدًا إنما بايعت رسول الله ﷺ على أشياء ذكرتها وقد وفيت فأُتيت فى منامها فقيل لها أنت المتألية على الله فكيف بقولك فيما لا يعنيك أو منعك ما لا يغنيك فرجعت إلى عائشة رضى الله عنها فأخبرتها ، وتابت إلى الله تعالى ويشهد(١٠٠) بذلك الحديث الأخر : « **من حُسن إسلام المرءِ تركُه ما لا**

---

٩٩ - إسناده ضعيف :

أخرجه الترمذى [٢٣١٦] والبيهقى فى الشعب [١٠٨٣٥] من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه نا الأعمش عن أنس رضى الله عنه مرفوعًا .

وضعفه الترمذى بقوله : هذا حديث غريب .

قلت : نعم هذا سند ضعيف فيه انقطاع بين الأعمش وأنس بن مالك .

قال ابن أبى حاتم فى المراسيل ص ٨٢ : حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال على بن المدينى : الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك . وإنما رآه رؤية بمكة يصلى خلف المقام فأما طرق الأعمش عن أنس فإنما يرويها عن يزيد الرقاشى عن أنس .

١٠٠ - إسناده واهٍ جداً :

أخرجه الحاكم [٣٩٤/٤] من طريق مسعدة بن اليسع عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب به .

وهذا سندٌ واهٍ جداً آفته مسعدة هذا . قال الذهبى فى « الميزان » « هالك ، كذبه أبو داود وقال أحمد بن حنبل : حرقنا حديثه منذ دهر » .
=

يعنيه »[١٠١] ويشهد للفرق بين ما يعنى الإنسان وممّا لا يعنيه أن القذف يوجب الحد بالنص والإجماع وما ورد فى ذلك من الوعيد الشديد وأما الزوج فلا حد عليه لحاجته إلى ذلك بل يدرأ عنه الحد باللعان فطوبى لمن أمسك الفضل من قوله ، وأنفق الفضل من طوله ومنه الكلام على المذنبين والمبتدعة والظلمة بما فيهم لا سيما الأموات من غير ثمرة للكلام ، ولا قصد صالح إلا مجرد العادة فى استحلال انتقاص الناقصين ، وإظهار الترفع عن مثل حالهم ممن لعله أنقص منهم وأبعد من الله تعالى ، وقطع الوقت الواجب شغله بالمهمات بذلك ، وإضاعته فيه وعدم اغتنام نعمة الصحة والفراغ ، ومقابلتها شغل الوقت بالشكر كما قال تعالى :

= وقال ابن أبى حاتم : [٣٧١/٨] :

سألت أبى عنه فقال : هو ذاهب منكر الحديث لا يشتغل به ، يكذب على جعفر بن محمد » .

١٠١ – حسن بشواهده :

ورد عن جماعة من الصحابة .

(١) أبو هريرة :

أخرجه الترمذى [٢٣١٧] وابن ماجه [٣٩٧٦] والبغوى [٤١٣٢] من طريق قرة بن عبد الرحمن عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعًا .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل قرة هذا فإنه ضعيف من قبل حفظه . ضعفه يحيى ابن معين وغيره .

(٢) زيد بن ثابت :

أخرجه الطبرانى فى الصغير [١١٨/١] من طريق محمد بن كثير بن مروان الفلسطينى حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه مرفوعًا . =

﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴾[١٠٢] ولا يعدم الشاغل لوقت الفراغ بذلك من مؤاخذة واستدراج وقساوة قلب ، ولو لم يخف إلا حسرة الفوت عند هجوم الموت ، ولو حضر من عابه كان له مُعظّماً أفما يخاف أن يعد بذلك من المنافقين ، أو من أهل الوجهين الممقوتين مع ما فى ذلك من العار حتى كان رؤساء المشركين يتنزهون عنه وفيه فساد ذات البين ، ولذلك حرمه بعضهم ، فنستغفر الله ونسأله العافية من ذلك .

= وهذا سند ضعيف جدًا من أجل محمد بن كثير فإنه متروك كما قال الحافظ فى التقريب .

(٣) على بن الحسين :

أخرجه مالك [٢/٤٧٠] ومن طريقه الترمذى [٢٣١٨] والبغوى فى شرح السنة [٤١٣٣] عن ابن شهاب عن على بن الحسين مرفوعاً .

وهذا سند صحيح مرسل .

لكنه قد جاء موصولاً ولا يصح أيضاً .

أخرجه أحمد [١٧٣٧] والطبرانى فى « الكبير » [١/١٢٨] وفى الصغير [٢/١١١] من طريق عبد الله بن عمر العمرى عن الزهرى عن على بن حسين عن أبيه مرفوعاً .

قلت : وهذا سند ضعيف أيضًا من أجل عبد الله بن عمر العمرى فإنه ضعيف . والحسين بن على لم يدرك النبى ﷺ .

وأخرجه القضاعى فى مسند الشهاب [١٩٤] من طريق قزعة بن سويد السدوسى ثنا عبيد الله بن عمر ، عن على بن حسين عن أبيه مرفوعًا وعبيد الله بن عمر المصغر ثقة .

لكن السند ضعيف من أجل قزعة بن سويد هذا وهو ضعيف وفى الباب عن على بن أبى طالب وأبى ذر والحارث بن هشام فالحديث أرجو أن يكون حسنًا بشواهده إن شاء الله تعالى .

١٠٢ - سورة الانشراح الآية : ٧ .

فهذا نوع من الذنوب قد لهج الناس به ، وقل من يعده ذنباً من أهل العلم دع عنك العامة ، فكيف بالنميمة التى صح فى الوعيد عليها أنه « **لا يدخل الجنّة قتّات** »[103] وهو النمام .

وكذلك الغيبة التى روى من طريق « **أنها أشد من الزنا** » ذكر طرقها الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد ومجموعها قوى رواها بهذا اللفظ من طريق الطبرانى عن جابر وأبى سعيد الخدرى[104] وبلفظ « **أربى الربى استطالة الرجل فى عرض أخيه** » من طريق أبى يعلى بسند صحيح ، ورواه البزار بثلاثة أسانيد أحدها صحيح ، ورجال الأخر ثقات ، وفى رجال الثالث رجل ضعيف فالجملة خمسة أحاديث فى ذلك وتعليلها بين فى حديث : « **الدواوين عند الله ثلاثة ، ديوان لا يغفره وهو الشرك بالله ، وديوان لا يتركه وهو حقوق المخلوقين ، وديوان لا يعبأ به وهو ما بينه وبين عبده** » رواه صاحب النهج من حديث على

---

١٠٣ - حديث صحيح :

جاء ذلك من حديث حذيفة وله عنه طريقان :

الأول : همام بن الحارث عنه :

أخرجه البخارى [٨٦/٧] ومسلم [١٠١/١/عبد الباقى] وأبو داود [٤٨٧١] والترمذى [٢٠٢٦] وأحمد [٣٨٢/٥ ، ٣٨٩ ، ٣٩٢ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤] والطيالسى [٤٢١] والبيهقى [٢٤٧/١٠] والبغوى فى « شرح السنة » [١٤٧/١٣] .

الثانى : عن أبى وائل عنه :

أخرجه مسلم [١٠١/١/عبد الباقى] وأحمد [٣٩١/٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٦] .

١٠٤ - إسناده ضعيف جداً :

أخرجه ابن أبى الدنيا فى « الغيبة والنميمة » [٢٥] وفى الصمت [١٦٤] من طريق عباد بن كثير عن الجريرى عن أبى نضرة عن جابر وأبى سعيد رضى الله عنهما مرفوعًا .

وهذا سند ضعيف جداً فإن عباد هذا متروك .

عليه السلام عن رسول الله ﷺ ورواه كذلك أحمد فى المسند لكن من حديث عائشة(١٠٥) رضى الله عنها .

وكذلك سائر آفات اللسان من شهادة الزور ، والكذب على كثرة أنواعه وأغلظها على الله وعلى رسوله قال تعالى : ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۝٤٥ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ۝٤٦ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴾(١٠٦) إلى غير ذلك من الآيات الشديدة فى ذلك وتواتر فى الحديث أن الكذب على رسول الله ﷺ من موجبات عذاب النار متى كان عمداً ، ومن ذلك أن يروى ما يظنه ، لما ورد فى الحديث ، إن فعل ذلك أحد الكاذبين ، ومنه الكذب فى الرؤيا الصالحة لما ورد وتواتر أنها من الله تعالى فالكاذب فيها كاذب على الله تعالى ، وقد ورد الوعيد الشديد على الكذب فى الرؤيا كلها فكيف بالصالحة حتى شدد على المرأة أن ترى ضرتها ما ليس عندها ، وفى ذلك حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبى زور ، ثم الكذب على الصحابة رضى الله عنهم والأئمة والعلماء والصالحين ومن يقتدى به ثم على سائر المؤمنين ثم خلف الوعد ومقت المؤمنين وانتقاصهم وما لا يكاد يحصى كل ذلك لا يكون إلا فى الخلطة وبسببها ولذلك قيل : إن العبادة عشرة أجزاء ، تسعة منها فى العزلة ، والعاشر فى الصمت ، وقد تضمنته العزلة .

---

١٠٥ – إسناده ضعيف :

أخرجه أحمد [٦/٢٤٠] والحاكم [٤/٥٧٥] والبيهقى فى الشعب [٧٤٧٣ ، ٧٤٧٤] من طريق صدقة بن موسى نا أبو عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس عن عائشة رضى الله عنها مرفوعًا .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، فتعقبه الذهبى بقوله : صدقة ضعفوه وابن بابنوس فيه جهالة .

قلت : وهو كما قال الذهبى وعليه فالإسناد ضعيف .

١٠٦ – سورة الحاقة الآيات : ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ .

ومن أشد ما ورد فى اللسان مما لا يعتاد الاحتراز منه وتشتد البلوى به حديث رواه أبو داود بإسناد قوى عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **مَن تعلّم صَرف الكلامِ ليسبِى به قلوب الرِّجالِ ، أو الناس ، لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا** »(١٠٧) ورواه ابن الأثير فى نهاية الغريب من حديث أبى إدريس الخولانى بنحوه ، وفسره بما يتكلفه الإنسان من الزيادة فى الكلام على قدر الحاجة قال : وإنما كره ذلك لما يدخله من الرياء والتصنع ولما يخالطه من الكذب والتزيد وهو من صرف الدراهم أى فضل بعضها على بعض وذلك فى الشعر أكثر فليحذر منه والله المستعان .

وخرَّج الحاكم فى الطب من المستدرك من حديث زياد بن عِلاقَةَ عن أسامة قال : شهدت رسول الله ﷺ والأعراب يسألونه علينا حَرَجٌ فى كذا علينا حَرَجٌ فى كذا أشياء ليس بها بأس فقال : « **عِبادَ الله وَضَعَ الله الحرج إلا من اقترف من عرض امرىء مسلم ظلمًا فذلك الذى حَرِجَ وهلك** »(١٠٨) وفى رواية اقترض

---

١٠٧ - إسناده ضعيف :

أخرجه أبو داود [٥٠٠٦] من طريق عبد الله بن المسيب عن الضحاك بن شرحبيل عن أبى هريرة مرفوعًا .

وهذا سند ضعيف فيه عبد الله بن المسيب . ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [١٧٣/٥] والبخارى فى التاريخ الكبير [٢٠٢/٥] ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا .

وقال الحافظ فى التقريب : مقبول . أى إذا توبع وإلا فلين . والضحاك بن شرحبيل . ضعفه الإمام أحمد . وقال الحافظ فى التقريب صدوق .

١٠٨ - إسناده صحيح :

أخرجه أبو داود [٢٠١٥ ، ٣٨٥٥] والترمذى [٢٠٣٨] وابن ماجه [٣٤٣٦] والحاكم [٣٩٩/٤] والخطيب فى تاريخه [١٩٧/٩] والطبرانى فى « الكبير » [١٧٩/١] من طرق عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك مرفوعًا .

وهذا سند صحيح رجاله ثقات .

بدلًا من اقترف وصححه الحاكم والدارقطنى ورواه الحاكم بأسانيد كثيرة عن غيره من أئمة الحديث كلهم عن زياد بن عِلَاقَةَ عن أسامة كما تقدم ، ووثق الحاكم زياد ابن علاقة ، وأثنى عليه وقال : إنه لا علة للحديث إلا أن الصحابى ليس له راوٍ سوى زياد بن علاقة ، ورد على من قدح بذلك ، وبين كم للبخارى ومسلم فى الصحيحين من نحو ذلك .

وفى حديث : « **لا يبلغ المؤمن حقيقة الإيمان حتى لا يعيب مؤمنًا بعيب هو فيه** »(١٠٩) ذكره ابن الأثير فى حرف الحاء مع القاف من نهاية الغريب ، ورجوع الضمير إنما هو فى المعيب لحديث الغيبة من جميع ذنوبى(*) عامة ومن جميع ذنوب الكلام خاصة وأعتذر إلى كل من علم منى شيئا من ذلك وأسأل الله القبول .

الوجه الخامس :

عدم الاطلاع فى العزلة على كثير من ضرورات الفقراء والمساكين ، وبالمخالطة يتحقق للإنسان ضروراتهم مرة ، ويسمعهم يشكونها مرة فلا يصدقهم فى بعض الأحوال ، وقد يحرم الإنسان المضطر تارة لكسل ، وتارة لغضب عليه من سوء الأدب فى السؤال ، وتارة لتهمته بالكذب فى شكواه ، وتارة للشح نعوذ بالله من ذلك كله ، وقد يقع عليه حسد مؤاخذات لا يشعر بسببها فنستغفر الله منه ، ونتوب إليه كما خرَّج الحاكم فى سبب بلوى يعقوب عليه السلام بفقد يوسف عليه السلام أن ذلك لما اشتد عليه أوحى الله أنه بسبب يتيم صائم جاءهم فحرموه وقال فى أخر حديث طويل فى ذلك إن الله تعالى قال ليعقوب أما علمت أن أحب عبادى إلىَّ الأنبياء والمساكين وصححه الحاكم .

الوجه السادس :

إن الفقراء وأهل الحوائج قد يسألون بالله تعالى فلا تقضى حوائجهم وفيه حديثان شديدان وإن لم يصحا فالورع والأدب يقتضى العمل بهما .

---

١٠٩ — لم أقف عليه .

(*) كذا بالمنسوخة ولعلها : الذنوب .

أحدهما : عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ : « **من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فأعطوه** »(١١٠) رواه أبو داود والنسائى من حديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر ورواه الحاكم وقال : على شرطهما وإنما لم يخرجاه لاختلاف أصحاب الأعمش عليه فهذه علة، وعلة أخرى وهى أن الأعمش مدلس ولم يصرح بالسماع .

الحديث الثانى : عن أبى نهيك عثمان بن نهيك عن ابن عباس مثله رواه أبو داود ولم يخرج لأبى نهيك سواه ولم أعرف له توثيقًا ولا تجريحاً ، وفى سنده مدلسان من رجال الجماعة ، واختلف على خالد بن الحرث أحد رواته فقال عنه نصر بن على بن نصر « من سأل بوجه الله » ، قال عنه عبيد الله بن عمر الجشمى « من سأل بالله » ونصر بن على ممن يجب قبول الزيادة منه فإنه ثقة من رجال الجماعة ، وعبيد الله من رجال أربعة منهم البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى(١١١) .

---

١١٠ – إسناده صحيح :

أخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » [٢١٦] وأبو داود [١٦٧٢] والنسائى [٢٦٦٧] وأحمد [٦٨/٣ ، ٩٩] وابن حبان [٢٠٧١] والحاكم [٤١٢/١] والبيهقى [١٩٩/٤] وأبو نعيم فى الحلية [٥٦/٩] من طرق عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعًا .

وهذا إسناده صحيح .

١١١ – إسناده ضعيف :

أخرجه أبو داود [٥١٠٨] وأحمد [٢٥٠/١] والخطيب فى تاريخه [٢٥٨/٤] من طرق عن خالد بن الحارث حدثنا عن قتادة عن أبى نهيك عن ابن عباس مرفوعًا .

وهذا سند ضعيف لأن قتادة مدلس وقد عنعنه .

وأبو نهيك اسمه عثمان بن نهيك كما جزم الحافظ تبعًا لابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل وذكر أنه روى عنه جماعة من الثقات ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا .

وتناقض كلام الحافظ فيه فقال فى الأسماء « مقبول » وفى الكنى « ثقة » .

والحديثان مع هذا يشهد كل منهما للأخر حمل الأمر على الوجوب دون الاستحباب غير مجمع عليه ، ولا متحقق وجوبه ، ويؤدى فى بعض الأحوال إلى مفاسد وحرج فالبعد أسلم وأحزم والله أعلم وأرحم خصوصًا وقد يمنع الإنسان حينئذ ما لا يعنيه بسبب من الأسباب المتقدم ذكرها والله المُسَلِّم .

الوجه السابع : إن فى البعد ترك التعرض لحقوق، وحقوق الجوار فى الغالب وفيهما من الأخبار ما ذكره ابن الأثير فى جامعه وغيره وكذلك الحقوق فى كثير من الزيارات والشفاعات وفى شرح ابن أبى الحديد أن من اعتزل وتفرغ لعبادة الله سامحه أهل هذه الحقوق ، ولم يجدوا عليه، ومن لم يفعل ذلك لم يستطع القيام بجميع الحقوق ، ولم يسامح فى شيء وإن قام بحق البعض دون البعض مع الخلطة كان أقوى سبب لعدم المسامحة وإثارة الأحقاد .

وفى ذلك يقول بعضهم شعراً :

إذا أنت عاشرت الأنام جميعهم ... تعبت ولم تقض الحقوق ولم ترضَ
وإن ترض بعضاً دون بعض من الأولى ... صحبت أتاك الشر من ذلك البعض
فدعهم بلا حقد لربك مخلصاً ... ففى سعة من يترك النفل للفرض

الوجه الثامن : السلامة من فتنة الغضب ، وما يترتب عليه من العداوات والمظالم والتألم والمفاسد التى لا تحصى ، وقد دل على ذلك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أن رجلًا قال له أوصنى قال : « **لا تغضب** » قال : أوصنى قال : « **لا تغضب** » قال : أوصنى قال : « **لا تغضب** »(١١٢) .

---

١١٢ - حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١٠/٥١٩] والترمذى [٢٠٢٠] وأحمد [٢/٣٦٢ - ٤٦٦] والبيهقى [١٠/١٠٥] والبغوى فى « شرح السنة » [١٣/١٥٩] من طرق عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعًا .

وفى مسند ابن عمرو مرفوعاً قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: ما ينجينى من غضب الله قال : « **لا تغضب** »(١١٣) فخذها ممن أوتى جوامع الكلم وما يعقلها إلا العالمون ، وكم من فتنة فى العالم تعاظمت ، وتفاحشت فيها الشرور ، وهتكت فيها الأعراض ، وسفكت فيها الدماء وقطعت فيها الأرحام ، وهتكت فيها ، وأوجبت غضب الرب العليم عز وجل وأوجبت عذابه الشديد بسبب الغضب ، بل هو سبب معظم الفتن فى العالم فنسأل الله العافية مع ما فيه فى العاجل من ألم القلب ، وتنغيص العيش ، ومن ثم حرم القضاء بالحق على القاضى العادل عند الغضب وما ذلك إلا لأنه يملك العبد ، ولا يملكه العبد فنعوذ بالله منه وأيضا فإنه يثير الكبر ، وقد تقدم التحذير من الكبر ، وإن يسيره يحرم الجنة وإنه رداء الرب عز وجل لا ينبغى إلا له: « **وإن من نازعه رداء الكبرياء عذبه** »(١١٤) كما ثبت فى صحيح مسلم من حديث أبى سعيد وأبى هريرة معًا ولابن قيم الجوزية كلام نفيس فى ذلك ذكره فى آخر الجواب الكافى ينبغى النظر فيه ولولا طوله لنقلته إلى هنا

الوجه التاسع : ترك الفتوى فى الخلافيات فإن المفتى إن أفتى بالتشديد مطلقاً خالف السنة ، وخاف أن يشدد الله عليه لتشديده على المسلمين من غير علم يقين ، وإن أفتى بالرخص خاف استرسال من لا ورع له ، ووقوعهم فى المعاصى واعتذارهم به ، وزيادتهم فيما أفتى به ، والكذب عليه ، والتحريف لما قاله ، وتضييع حقوق الله تعالى وحدوده بالتعدى من الرخصة إلى الحرام فإن رسول الله ﷺ أفتى الشيخ بالرخصة فى القبلة للصائم ولم يفت الشاب بذلك لخوفه أن يتعدى ، ولم يأذن لمعاذ بنحو ذلك ، وقد تقرر فى حديث الشبهات أنه يدل على من خاف التعدى يكون المباح له شبهة مكروهة ، وإن رجع المفتى إلى

---

١١٣ - إسناده ضعيف

أخرجه أحمد [١٧٥/٢] وابن حبان [١٩٧١/موارد] من طرق عن دراج عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً وسنده ضعيف : من أجل دارج فقد أورده الذهبى فى الضعفاء : وقال : ضعفه أبو حاتم . وقال أحمد : أحاديثه مناكير .

١١٤ - حديث صحيح :

أخرجه مسلم [٢٦٢٠] والبخارى فى الأدب المفرد [٥٥٢] .

الترجيح ، وكان من أهله فرخص فى بعض ، وشدد فى بعض تحمل العهدة وقد ورد فى الحديث : « **من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه** »[١١٥] ورواه بغير ثبت رواه أبو داود والحاكم من حديث أبى هريرة وفى صحته نظر .

والفتوى بأقوال العلماء من غير المجتهد مختلف فى جوازها بل ادعى جماعة تحريم ذلك بالإجماع كما أوضحته فى كتاب القواعد ، وقد اشتهر عن السلف من الصحابة رضى الله عنهم كراهية الفتوى بالرأى والبعد عنها كما ذكره الدارمى وغيره ومن ترك الفتوى فى مواضع الاختلاف والاشتباه ورعاً وخوفاً من الفتوى بغير علم لم يؤاخذه الله تعالى لأنه سبحانه نهى عن ذلك حيث قال : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[١١٦] الآيات وفى شرح البخارى لابن بطال فى الباب الرابع من كتاب الاعتصام كان زيد بن ثابت ، وأُبى بن كعب ، وجماعة من السلف يكرهون السؤال فى العلم عما لم ينزل ، ويقولون : إذا نزلت النازلة وقف المسئول عنها ويرون الكلام فيما لم ينزل من التكلف قال مالك: أدركت أهل هذا البلد وما عند أحدهم علم غير الكتاب والسنة فإذا نزلت نازلة جمع الأمير لها من حضر من العلماء فما اتفقوا عليه أنفذه ، وأنتم تكثرون المسائل وقد كرهها رسول الله ﷺ فإن قيل : قد جاء الأمر إلى العلماء فالجواب أن ذلك عما تقرر وثبت وجوبه والنهى عما سكت الله عنه ولم يتعبد فيه بشىء وقد سئل ابن عباس عن قوله تعالى : ﴿ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ ﴾[١١٧] فقال ما لم يذكر فى القرآن فهو مما عفا الله ألا ترى أن الله تعالى لم يجب اليهود عن سؤالهم عن الروح لما لم يكن مما لهم

---

١١٥ – إسناده جيد :

أخرجه أبو داود (٣٦٥٧) ، وابن ماجه (٥٣) من طريق بكر بن عمرو ، عن مسلم بن يسار ، عن أبى هريرة مرفوعًا به .

قلت : « هذا إسناد جيد ، مسلم بن يسار الطنبذى وثقه ابن حبان ، وقال الدارقطنى : « يعتبر به » .

١١٦ – سورة الأسراء الآية : ٣٦ .

١١٧ – سورة المائدة الآية : ١٠١ .

حاجة إلى علمه وفى الحديث : « **من سن سنة سيئة كان عليه إثمها وإثم من عمل بها** »[118] أحاد لك من طرق حتى روى البخارى ومسلم من حديث ابن مسعود : « **ولا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل[119] من دمها** » لأنه كان أول من سن القتل وفى السنة عن ابن مسعود حديث آخر بنحوه وللحاكم نحو ذلك عن أنس فى تفسير الصافات ، وعن حذيفة فى تفسير الانفطار فمن أجل ذلك رجعت عن تحمل العهدة فى كل ما صدر منى من الفتوى فيما وقع فيه الاختلاف ، والتعارض المستوى أو المتقارب ، ولم يتضح فيه الأمر والله يتقبل منى ذلك ويهدينى إلى ما فيه الخير والخيرة .

ومن تمام الاحتراز من ذلك بل من تمام حسن الخلوة أن يكون فى أرض فيها من يفتى العامة أو قريبًا منها حتى يكفيه عهدة الفتوى غيره إن كان من أهلها ، ويرجع إليه فيما يعرض له إن لم يكن من أهل العلم ، فإن قلت : ترك الفتوى يمكن مع الخلطة أيضاً قلتُ : نعم لكن فيه مخاطرة من وجه آخر وهو خوف أن يكون قد كتم علمًا يعلمه ، ومَن كتم علمًا يعلمه أُلجم بلجام من نار فكان البعد أسلم وإن كان القوى أن الرأى ليس بعلم ، وصاحبه ليس بعالم فالبعد من الخطرين كليهما أحزم وأسلم والله سبحانه وتعالى أعلم .

الوجه العاشر : أن الخلطة سبب اتصال الأضياق والكروب بالنفوس والقلوب ، فإن الإنسان يرى ويسمع من ذلك ما يكدر عليه النعم ، ويوقعه فى

---

١١٨ - حديث صحيح :

أخرجه مسلم [١٠١٧] والترمذى [٢٦٧٥] والنسائى [١/٣٥٥ ، ٣٥٦] وابن ماجه [٢٠٣] والدارمى [١/١٢٦ ، ١٢٧] والطحاوى فى المشكل [١/٩٣ ، ٩٧] والطيالسى [٦٧] وأحمد [٤/٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩] والبيهقى [٤/١٧٥ ، ١٧٦] عن المنذر بن جرير عن أبيه مرفوعا .

١١٩ - كفل : قال ابن الأثير فى النهاية فى غريب الحديث والأثر : (١٩٢/٤) الكِفل بالكسر : الحظُّ والنصيب .

البغض والوحشة ، ويملأ قلبه من الحنات والأحقاد والعداوات ، والعزلة راحة وسلامة من هذا كله ، ولذلك كانت جامعة لخير الدارين ، وقرة للقلب والعين .

الوجه الحادى عشر : عدم الاطلاع على ذنوب الناس وعيوبهم ، وعدم الاطلاع على القرائن الدالة على ذلك الغارسة لاعتقاده فى القلوب .

الوجه الثانى عشر : عدم الوقوع فى الفتن المدركة بالحواس كالبصر لما لا يقدر عليه ، ولا يصبر عنه وسماع ما لا يستحله ، ولا يقوم بما يجب من إنكاره ، وسماع ما يثير فتنة الخب[١٢٠] لما لا يجوز ، أو فتنة البغض لأمر لا يجوز البغض عليه ، وقد خرَّج الحاكم من حديث عائشة رضى الله عنها : « **الشرك أخفى فى أمتى من دبيب النمل** »[١٢١] وأدناه أن تحب على شىء من الجور ، أو تبغض على شىء من العدل وهل الدين إلا الحب والبغض؟ وقد تقدم أوله وقد أمر الله بغض البصر وقال : ﴿ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾[١٢٢] والعزلة عون على حفظ الحواس .

الوجه الثالث عشر: ترك التقية والمداراة[١٢٣] وعدم الحاجة إلى المعاريض فى الكلام ، وعدم الضرورة إلى الوقوع فيما يكرهه الإنسان من مساوىء الأخلاق والأفعال والهفوات ، وعدم المساعدة على بعض الأمور البواطل لشىء من ذلك الوجه .

---

١٢٠ – **الخب** : المخادع والغاش . الوسيط [٢١٤/١] .

١٢١ – سبق تخريجه .

١٢٢ – سورة الأسراء الآية : ٣٦ .

١٢٣ – **التقية والمداراة** : التقية إخفاء الحق ومصانعة الغير للخوف منه ، والمداراة : من داراه : لاطفه ولاينه ورفق به واتقاه . الوسيط [١٠٥٢/٢] ، [٥١٦/١] .

الوجه الرابع عشر : السلامة من الحسد برؤية ما يتجدد من النعم على الخلق خصوصًا على الأعداء ، وكذلك السلامة من التشفى بما يتجدد عليهم من النقم ، والسلامة من اليسير منهما ومن العقوبة على الواقع من ذلك .

الوجه الخامس عشر : حفظ الوقت وهو من أعظم المهمات لأنه رأس مال الإنسان إن حُفظ رحبت الفائدة ، وإن أُضيع بطلت ، وهو العمر المرهون لمن أراد أن يذكر أو أراد شكوراً، نعمة من الله تعالى لاكتساب الفضائل والتسبب إلى رحمة الله تعالى التى هى سبب النجاة ، وليس به عوض لمن فرط فيه ، لا يعوض بعمر ثان، ولا يُستدرك العمل فى وقت آخر ، وضياعه يقوم مقام قصره بل مقام عدمه بل كان عدمه أنفع لمن كسب فيه ما يضره ويوقعه فى العذاب فإذا حفظ من الضياع فى الشواغل الضارة ، والغير النافعة كان حفظه أقوى أسباب الفوز والسلامة ، والنعمة والكرامة وإلا كان سبب الحسرة والندامة والخسران الأعظم فى يوم القيامة وليتذكر الإنسان قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ ﴾(١٢٤) وقوله تعالى : ﴿ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ﴾(١٢٥) وقوله : ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓا۟ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴾(١٢٦) .

وسبب ضياع الوقت خصلتان .

إحداهما : طول الأمل وظن إمكان الاستدراك وهو رعونة واضحة لأنه ظن لا يستند إلى أمارة فكم فاجأت المنايا الأقوياء والأصحاء والصغار والملوك بل الأنبياء والأولياء ، وكفى بقصة سليمان بن داود عليهما السلام على عظيم منزلته عند الله تعالى وعظيم مملكته على أن طول الحياة مثل قصرها تعود كأن لم تكن .

---

١٢٤ – سورة فاطر الآية : ٣٧ .

١٢٥ – سورة الأعراف الآية : ١٨٥ .

١٢٦ – سورة النازعات الآية : ٤٦ .

وثانيهما : شغل الوقت بما يضره أو لا يفيد وهما كالمتلازمين فإن من طال أمله ساء عمله وقد ورد فى تفسير قوله تعالى : ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾[١٢٧] أنه الستون سنة وفى الصحيح : « **لقد أعذر الله إلى رجل عمره ستين سنة** »[١٢٨] فاسأل الله تعالى تمام نعمته ، وأوفر نصيب من لطفه ورحمته ، إنه جواد كريم رءوف رحيم ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، وصلى الله على حبيبه محمد وآله وصحبه وسلم .

---

١٢٧ – سورة فاطر الآية : ٣٧ .

١٢٨ – حديث صحيح :

أخرجه البخارى [١١/٢٠٠/فتح] من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً .

فصـــل

[فى مدح العزلة]

ثم اعلم أن الخلوة غير مقصودة لنفسها ، وإنما هى وسيلة إلى ترك المآثم والمهالك ، والتفرغ للاشتغال بالطاعات ، والمحافظة على الفضائل بعد الفرائض ومَن لم يشتغل بذلك فى خلوته خشى عليه من الخذلان فإنه وإن خلا من الناس فلم يخل من النفس والشيطان ، فابدأ بإصلاح قلبك وتطهيره من الحسد والغل ، والعجب والرياء والكبر ، ونحوها من الخبائث ، وحافظ على قواعد خصال الخير وأمهاتها مثل الصبر الذى هو أساسها ، وحسبك أن الله مع الصابرين ، وأنه يحب الصابرين ، وأن ذلك فى كتابه المبين ولذلك بدأ الله تعالى بهم فى قوله : ﴿ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ ﴾(١٢٩) الآية وخصهم بالأجر الذى هو بغير حساب ، وأقسم : ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾(١٣٠) ووعد الواحد من المؤمنين بغلب عشرة ثم اثنين شرط الصبر، وأن من يتصبر يصبره الله ، وإن خفت كيد عدو فانظر إلى قوله تعالى :

﴿ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ﴾(١٣١) وقوله تعالى : ﴿ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ﴾(١٣٢) وقول هود ونوح فى

---

١٢٩ – سورة آل عمران الآية : ١٧ .

١٣٠ – سورة العصر : الآية ٢ ، ٣ .

١٣١ – سورة آل عمران الآية : ١٢٠ .

١٣٢ – سورة الأنفال الآية : ٦٢ .

ذلك : ﴿ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴾[١٣٣] وكذلك قصة إبراهيم مع قومه ، وعلى ذلك مضى الأنبياء والأولياء ولولا دفاع الله الناس وفى قراءة دفع وكذا : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾[١٣٤] وفى قراءة يدفع، ومن تمام الصبر أن يعلم أن لابد له منه فالصبر المثمر السلامة ، خير من الصبر المثمر الهلاك والندامة .

ومما قيل فى ذلك :

ولا بد من مثل صبر التقى	أو فوقه فى الهوى والغرر
وأغوى الغواة[١٣٥] صبور على	القبيح العسير العظيم الضرر
وليس يخاف العفيف القنوع	إلا الفوات لأدنى وطر
فوازن إذا فات ما بينه	وبين العذاب وإحدى الكبر

وكذلك التوكل على الله تعالى ، وهو مقدم فى المرتبة بعد توحيد الله تعالى على جميع الأعمال ، وبه يبلغ العبد إلى ما يطلبه من الأحوال قال الله تعالى : ﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ ٱلْأَمْرُ كُلُّهُۥ فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾[١٣٦] وقال: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ﴾[١٣٧] وكفى فإن الله يحب المتوكلين ، بنص الذكر المبين وبأنهم الذين يدخلون الجنة بغير حساب كما اتفقوا على صحته فى حديث ابن عباس فى السبعين ألفا وبه يحصل جمع القلب على الله تعالى وهو زاد السائرين إلى الله ، وأنيسهم فى الوحشة ، وغناؤهم عند خوف الفاقة[١٣٨] وعند نزولها ،

---

١٣٣ – سورة هود الآية : ٥٥ .

١٣٤ – سورة الحج الآية : ٣٨ .

١٣٥ – الغواة : مفردها غوِىّ وهو الممعن فى الضلال . الوسيط (٢/٦٦٧) .

١٣٦ – سورة هود الآية : ١٢٣ .

١٣٧ – سورة الطلاق الآية : ٣ .

١٣٨ – الفاقة : الفقر والحاجة . الوسيط (٢/٧٠٦) .

وعزهم عند خوف المتعدين ، ونجاتهم من مكائد الكائدين ، وبه تفرغ قلوبهم من الهموم والشواغل ، وإن لم يذق المختلى حلاوة التوكل ، ويجرب ثمرات مصابرته يملأ الشيطان قلبه من الوساوس والمخاوف نعوذ بالله من ذلك وعن أبي ذر- رضى الله عنه- عنه ﷺ فى قوله تعالى : ﴿ **مَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ** ﴾(١٣٩) **لو أن الناس أخذوا بها لكفتهم** »(١٤٠) رواه النسائى وابن ماجة ومن ذلك التواضع وفى الحديث : « **إنكم تغفلون أفضل العبادة التواضع** »(١٤١) وقال عبد القادر زاحمنى الناس فى جميع المقامات إلا مقام وضع النفس فما زاحمنى عليه أحد ، ولو لم يكن فى التواضع إلا رياضة النفس على البراءة من الكبر ..... وقد تقدم عظيم خطره وجليل ضرره .

فليعتقد المختلى ما هو الحق من أن الخلوة إنما هى عبادة الضعفاء الذين هم صيد الشياطين إذا خرجوا إلى الناس ، وأن أهل القوة والمرتبة الرفيعة هم الذين لا تضرهم المخالطة بل يصلحون الناس بخلطتهم ، ويقومون بحقوقهم ويعلمون

---

١٣٩ - سورة الطلاق الآية : ٢ ، ٣ .

١٤٠ - إسناده ضعيف :

أخرجه ابن ماجه [٤٢٢٠] وأحمد [١٧٨/٥] والحاكم [٤٩٢/٢] وابن حبان [١٥٤٧] من طريق أبى السليل عن أبى ذر مرفوعًا .

قلت : وهذا سند ضعيف أبو السليل لم يدرك أبا ذر كما فى التهذيب .

١٤١ - إسناده صحيح موقوف :

أخرجه ابن أبى شيبة [٣٦٠/١٣] وأحمد فى الزهد [١٦٤] ووكيع فى الزهد [٢١٣] والبيهقى فى الشعب [٨١٤٨] وأبو نعيم فى الحلية [٤٧/٢] من طرق عن مسعر ابن كدام عن سعيد بن أبى بردة عن أبيه عن الأسود بن يزيد عن عائشة رضى الله عنه موقوفًا .

وهذا سند صحيح موقوف .

جاهلهم ، ويعينون ضعيفهم ، وينصرون محقهم ، ويخذلون مبطلهم وإن حسنة واحدة من حسناتهم قد تكون خيراً من جميع أعمال المختلى .. لولا جهاد المجاهدين، وصدقات المتصدقين، ما حصلت له خلوته ولا طابت، وفى مسند أحمد « **المؤمن الذى يخالط الناس ، ويصبر على أذاهم ، خير من المؤمن الذى لا يخالطهم ، ولا يصبر على أذاهم** »(١٤٢) فليمط المختلى على قلبه خيالاته الباطلة فإنه فى منزلة كثير من العجزة والعجائز لكنه جهد المقل ، وحيلة من لا حيلة له ، وخير من الهلاك .

وفى الحديث : « **يأتى زمان يخير الرجل فيه بين العجز والفجور ، فمن أدركه فليختر العجز على الفجور** »(١٤٣) فليشتغل المختلى بالتقرب إلى الله تعالى بالدعاء للمجاهدين والمحسنين وسائر المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

---

١٤٢ – إسناده صحيح :

أخرجه أحمد [٣٢/٢ ، ٣٦٥/٥] من طريق سفيان بن سعيد عن الأعمش عن يحيى ابن وثاب عن رجل من أصحاب النبى ﷺ .

وله طريق آخر ذكر فيه اسم الصحابى .

أخرجه ابن ماجه [٤٠٣٢] من طريق عبد الواحد بن صالح ثنا إسحاق بن يوسف عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن ابن عمر رضى الله عنه مرفوعًا .

وعبد الواحد هذا لا يعرف إلا فى هذا الإسناد بهذا الحديث ولم يرو عنه إلا على بن ميمون الرقى كما قال الذهبى وأشار بذلك إلى أنه مجهول وكذا قال الحافظ فى التقريب .

وهذا الاختلاف فى سند الحديث مما لا يعل به الحديث .

١٤٣ – إسناده ضعيف :

أخرجه الحاكم [٤٣٨/٤] من طريق داود بن أبى هند عن سعيد بن أبى خيرة عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً .
=

فصـــل

[فى وجوب الجهاد]

أعم آية نزلت فى وجوب الجهاد على الجميع على كل حال قوله تعالى : ﴿ ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾(١٤٤) الآية ونحوها قوله تعالى : ﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾(١٤٥) وأخص أية نزلت فيه وأكثر بيانا قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٩١) وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ (٩٢) ۞ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ﴾(١٤٦) ونحوها قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ﴾(١٤٧) واختلف أيهما الناسخ الآية التشديد فقال السدى : الأولى ، وقال عطاء : الآخرة واختلف فى الضعفاء فقال الحاكم :

= وهذا سند ضعيف فيه علتان :

الأولى : سعيد بن أبى خيرة : ذكره البخارى فى « التاريخ الكبير » [٣/٤٦٩] وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل [٤/١٧] ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا .

وقال الحافظ فى التقريب : مقبول - أى حيث توبع وإلا فلين .

الثانية : الانقطاع بين بن أبى خيرة وأبى هريرة، فإنه يروى عنه بواسطة الحسن .

١٤٤ - سورة التوبة الآية : ٤١ .

١٤٥ - سورة التوبة الآية : ٣٦ .

١٤٦ - سورة التوبة الآيات : ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ .

١٤٧ - سورة التوبة الآية : ١٢٢ .

والواحدى هم غير المرضى من أصحاء الأبدان الذين يشقق عليهم المشى ولايجدون راحلة ومن الناس من ردهم إلى العجزة بالزمانة ونحوها وآخر الآية يدل على قولهما حيث قال : ﴿ **وَلَا عَلَى الَّذِين إِذَا مَا أَتَوكَ لِتحملَهُم** ﴾ ولأن الزمانة من أنواع المرض .

وفى كتاب «الإجماع» أجمعوا على أن الجهاد، لا يجب على المريض، ولا على الفقير الذى لا يجد الزاد ، وأجمعوا على أن دفاع المشركين على بيضة[148] الإسلام فريضة ، وعلى أن الجهاد مع الأئمة له فضل عظيم انتهى .

وسبب الخلاف إنه فضيلة أو فريضة فى غير الدفاع قوله تعالى بعد تفضيل المجاهدين على القاعدين ﴿ **وكلا وعد الله الحسنى** ﴾ خصوصا مع قوله فى القاعدين ﴿ **غير أولى الضرر** ﴾ فإنه تبين بذلك أن المفاضلة إنما هى بين المجاهدين والقاعدين الذين لا عذر لهم ، وهم الذين وعد الله الحسنى أما أهل الأعذار فلا فضيلة للمجاهدين عليهم لحسن نيتهم لو استطاعوا بدليل قوله تعالى : ﴿ **غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ** ﴾[149] وبدليل الحديث : « **أن بالمدينة قوما ما سلكتم وادياً ولا كذا ولا كذا إلا كانوا معكم فيه حبسهم العذر** »[*] ويدل على ذلك من الحديث ما تقدم فى حديث أبى سعيد الخدرى وهو الحديث الخامس فتأمله وأمثاله والله أعلم .

فالجهاد الواجب بالإجماع وهو الدفاع على من استطاع، والعذر المسقط له بالإجماع عدم الزاد، والجهاد المختلف فيه قصدهم إلى ديارهم أعنى مختلف فى أنه فريضة أو فضيلة والعذر المختلف عدم الراحلة والله سبحانه أعلم ، وكذلك ينبغى معرفة القدر المجمع عليه من الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر خصوصًا فى أخر

---

١٤٨ – بيضة الإسلام : أصله وحوذته وحماه . الوسيط (٧٩/١) .

١٤٩ – سورة النساء الآية : ٩٥ .

(*) رواه البخارى [٤٤٣٣ – فتح] ، ومسلم [١٩١١] .

الزمان الذى أمر فيه **بالعزلة** وترك أمر العامة وذلك هو كراهة المنكر بالقلب وعدم الرضى به كما فى حديث أم سلمة رضى الله عنها أنه ﷺ قال : « **سيكون أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد برىء ومن كره فقد سلم ولكن من رضى وتابع** »(١٥٠) رواه أحمد ومسلم وأبو داود وقال : حديث حسن صحيح .

فصـل أخـر : [فى قتال الفتنة]

قال ابن بطال فى شرحه للبخارى من كتاب الفتن من باب تكون فتنة القائم فيها خير من القاعد عن الطبرى يعنى العلامة محمد بن جرير ، قيل كل فتنة ، وقيل إذا لم يكن الإمام مجمعا عليه فهى فتنة سواء ، كان الاختلاف فيه من ابتداء الأمر أو حدث بعد الإجماع لسوء سيرته وذكر أنه لابد من استثناء القتال مع المجمع عليه وإلا بطلت فريضة من فرائض الله تعالى وهى قوله تعالى : ﴿ **فَقَـٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى** ﴾(١٥١) ثم ذكر أن المتخلفين من الصحابة عن القتال لأهل القبلة كانوا جماعة منهم حذيفة ومحمد بن مسلمة وأبو ذر وعمر بن حصين وأبو موسى وأسامة بن زيد وأهبان(١٥٢) بن صيفى وسعد بن أبى وقاص وابن عمر وأبو بكر وزاد أبا مسعود الأنصارى بعد تقليل ومن التابعين شريح والنخعى لم يجيزوا القصد والدفاع وشبهوا المتأول بالقاضى الذى قضى بأمر لم يدل على فساده دليل قاطع ، فلا دليل عندهم يبيح دمه بل جاءت النصوص باعتزالهم ، وترك دفاعهم ، قالوا : وبذلك

---

١٥٠ – حديث صحيح :

أخرجه مسلم [١٨٥٤] وأبو داود [٤٧٦٠] والترمذى [٢٢٦٥] وأحمد [٢٦٥/٦ ، ٣٠٢] والبيهقى [٢٦٧/٣] من طريق ضبة بن محصن عن أم سلمة رضى الله عنها مرفوعًا .

١٥١ – سورة الحجرات الآية : ٩ .

١٥٢ – أهبان : كذا بالمنسوخة ولعل الصواب أهبهان كما هو موجود فى الإصابة (١٢٦/١) والله تعالى أعلى وأعلم .

أمر ﷺ أبا ذر ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وعن أبى عمر وعمران بن حصين وعبيدة السلمانى جواز المدافعة لحديث : « **من أُريد ماله أو نفسه فقاتل فقتل فهو شهيد** »(١٥٣) قال : وقالت طائفة : هذا إذا كان الفريقان أهل بغى وخطأ وعصبية كلهم ، كالقبيلين على النهب وعند الغضب ونحو ذلك ومحال أن يكونوا جميعا مصيبين وإلا كان الشيء حلالاً وحراماً فى حال واحدة ، وإذا كانت إحداهما محقة والأخرى مبطلة ، وجب نصر المحقة والأخذ على أيدى المبطلين وقتالهم .

---

١٥٣ - حديث صحيح :

جاء ذلك الحديث عن عدة من الصحابة :

(١) عبد الله بن عمرو :

أخرجه البخارى [٩٣/٥] ومسلم [١٤١] وأبو داود [٢٨٥/٢] والنسائى [١٧٣/٢] والترمذى [١٤١٩] وصححه ، وابن ماجه [٢٥٨٠] وأحمد [٦٨١٦ - ٦٨٢٣ - ٦٨٢٩] من حديث عبد الله بن عمرو .

وعند بعضهم [من قتل دون ماله فهو شهيد] .

وعند البعض الآخر [من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد] .

(٢) أبو هريرة :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالى ؟ قال : فلا تعطه مالك ، قال أرأيت إن قاتلنى ، قال : قاتله ، قال : أرأيت إن قتلنى ، قال : فأنت شهيد ، قال : أرأيت إن قتلته ؟ قال : هو فى النار » .

أخرجه مسلم [١٤٠] والنسائى [١٧٣/٢] وأحمد [٣٣٩ - ٣٦٠] من طرق عنه .

(٣) سعيد بن زيد :

أخرجه أبو داود [٤٧٧٢] والنسائى [١٧٣/٢] والترمذى [١٤١٨] وصححه ، وأحمد [١٦٥٢ ، ١٦٥٣] .

وسنده صحيح .

قال : وهو قول على وعمار وعائشة وطلحة وآخر أقوال ابن عمر وحكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن علياً عليه السلام هو المحق عنده وإنما لزم أباه لأمر النبى ﷺ بطاعته ولم يسأل شيئا وقال إبراهيم بن سعد قتل أويس القرنى مع على عليه السلام وقيل لإبراهيم النخعى : مَن كان أفضل علقمة أو الأسود ؟ قال : علقمة لأنه شهيد صفين مع على عليه السلام ، وخضب سيفه فيها ، وقال : أبو إسحاق شهد صفين مع على أبو عبيدة السلمانى وعلقمة وأبو وائل وعمرو بن شرحبيل وقال ابن إسحاق خرج مع ابن الأشعث فى الجماجم ثلاثة آلاف من التابعين ليس فى الأرض مثلهم منهم أبو البحترى والشعبى وسعيد بن جبير وعبد الرحمن بن أبى ليلى والحسن البصرى وقال الأوزاعى إذا لم يكن إمام فالقتال فتنة وإن تبين المحق من المبطل فليس لأحد أن ينصر المحق على المبطل بالحرب إلا الإمام ، وجعل ذلك إليه خاصة كالحدود ، واختار الطبرى وجوب نصرة المحق والمحقين والأخذ على أيدى المبطلين قال : وإنما يكون القعود فى البيوت فى ثلاثة أحوال .

أحدها : أن يكون المقتتلون مبطلين معًا وبقية المسلمين مغمورون بينهم إن نهضوا لحربهم خافوا القتل ولم يرجوا النفع .

الثانى : أن لا يعرف المحق من المبطل .

والثالث : أن يكون ذلك خاصًا ببعض الناس لنص يخصه أو عذر يخصه وروى عن عمار أن أبا موسى لما روى له النهى قال أنشدك الله قال هذا رسول الله لك خاصة أنت قال : نعم .

ومن باب كيف الأمر إذا لم يكن جماعة ، وقد روى حديث حذيفة قال الطبرى : اختلف فى الجماعة قال : هم السواد الأعظم من المسلمين وروى أحاديث : « **لا تجتمع أمتى على ضلالة** » وسواء اجتمعوا على إمام أو حكم ، وقيل هم العلماء منهم وإن قلوا إذا لم يكن غيرهم ، وقيل هم الصحابة فقط

لحديث : « **لا تقوم الساعة إلا على** شرار الناس »[١٥٤] ونحوه من الأخبار وقيل هو الإجماع الذى لا يشذ فيه واحد ، وإخبار أنه أمر بلزوم إمام جماعة المسلمين ، ونهى عن فراقهم فيما هم فيه مجتمعون من تأميرهم له قال : وحديث أبى بكرة حجة فى ذلك فإنه أمره بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم فبان أن الجماعة المأمور باتباعها السواد الأعظم مع الإمام الجامع لهم فإذا لم يكن لهم إمام وافترقوا وجب اعتزالهم على ما أمر به النبى ﷺ أبا ذر وفيه فائدة غريبة وهى ذكر حديثى أبى ذر وأبى بكرة مع حديث حذيفة المشهور فى ذلك .

اعلم أن الخلوة غير مقصودة لنفسها ، وإنما هى وسيلة إلى ترك المآثم والمهالك ، وتزكية النفس بالفضائل ، ونظيرها من الرذائل وأنت وإن خلوت من الناس فما خلوت من النفس ، وإن خلوت من شياطين الإنس فما خلوت من شياطين الجن فلا تحسب أنك قد حصلت المقصود بمجرد الخلوة ، وإلا بلغت المراد بل أنت مثل من سار أكثر الطريق إلى لقاء حبيبة الذى فى لقائه قرة عينه وبلوغ آماله ، وفى الغيبة عنه عذاب قلبه وقالبه وجميع آلامة ومكارهه .

وقد أجاد من قال :

وأعظم ما يكون الشـوق يومـًا إذا دنت الديـار من الديـار

فمن قطع أكثر المسافة وأعسرها حتى إذا قرب من لقاء الحبيب ترك بقية السير إليه ، وتعرض للقواطع فما صدق فى محبة لقائه أبداً فكذلك المختلى إذا حصلت له الخلوة بألطاف الله الخفية ، وصرف عنه الدنيا طوعًا أو كرهاً ، وكفاه المؤن بالزهد فى الفضول ، وقوى له طبيعة القناعة التى هى الملك الأكبر والغنى الحقيقى .

---

١٥٤ – حديث صحيح :

أخرجه مسلم [٢٩٤٩] وأحمد [٤٣٥/١] والطيالسى وأبو يعلى [١٦١/٩] ، [٢١٢/٢] والخطيب فى تاريخه [٤٤٢/١٤] والطبرانى فى « الكبير » [١٢٧/١٠] من طرق عن أبى الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه مرفوعًا .

كما قال القائل :

ملك القناعة لا يخشى عليه ولا ... يحتاج فيه إلى الأنصار والخول[155]

وقال الآخر وأجاد :

غنيت عن الدنيا بترك فضولها ... وإن الغنى إلا عن الشيء لا به

وقال الآخر :

ما كل ما فوق البسيطة[156] كافياً ... فإذا قنعت فكل شيء كافي

وقال الآخر :

راعك الزهد أيما الزهد رفض ... لفضول يلقى وكد وجهد
لا تمنع الزهادة رزقا ... بل يجيء المقسوم من غير بد

فمتى عرف مقدار ما أنعم الله عليه من نعمتى الإسلام والعافية ، وما صرف عنه من الشواغل عن الآخرة ، وتشربت عروق قلبه الرضى بتدبير الله له ، وذاق حلاوة التوكل على الله تعالى ، والتفويض ، والثقة به ، فإنه حينئذ يكون أنشط الناس إلى لقاء الله عز وجل على أحب الأحوال إلى الله وأحذرهم من لقاء الله على الحال التى يكرهها الله تعالى منه فإذا حصلت لك الخلوة بلطف الله تعالى فشمر فى العمل على موافقة الكتاب والسنة وطالع كتب الصالحين بعدهما ، وقدم الكتب الصحيحة على غيرها ، وأحسن ما يطالع كتاب رياض الصالحين للنووى فإنه اقتصر فيه على كتاب الله وسنة رسوله الصحيحة ولم يمزجه بشيء من البدع والمذاهب ، و كذلك كتاب الترغيب والترهيب للمنذرى وأمثالهما ، واعلم أن صلاح القلب هو الأصل فابدأ بتطهيره من الحسد والغل والعجب ، والكبر وطول

---

١٥٥ – الخَوَل : عطية الله من النعم والعبيد والإماء وغيرهم من الأتباع والحشم . الوسيط (١/٢٦٣) .

١٥٦ – البسيطة : الأرض والجمع بَسائِط . الوسيط (١/٥٦) .

الأمل ، والعجز والكسل وغلب الهوى ، وحب اطلاع الناس على عملك وكتمك له ما أمكنك وعاهد قلبك وأعمالك معاهدة الطبيب لمريضه الذى يداويه ، والمزارع لأرضه وما زرع فيها وأنت فى ابتداء ذلك وانتهائه مستعين بالله تعالى مستغيث به متضرع ملتجىء معترف بالضعف متبرىء من الحول والقوة إلا بالله ، كالساقط فى البحر وليس معه سبب ولا هو يحسن الغياصة(١٥٧) يدعو الله تعالى على الدوام دعاء الغريق ويرجو منه الفرج بنظرة رحمة توصلك إلى لقائه وهو عنك راض والسلام .

والحمد لله رب العالمين وحده أولاً وآخراً أحب الحمد إليه وعلى رسوله محمد وآله وأصحابه وتابعيهم بإحسان أفضل الصلاة والسلام .

تم الكتاب بفضل الله تعالى وحسن توفيقه فله الحمد
كثيراً طيباً دائما إلى يوم الدين آمين آمين يا رب العالمين

---

١٥٧ – الغياصة : حرفة الغَوَّاص وهو مَن حرفته الغوص . الوسيط (٦٦٦/٢) .

فهرس الكتاب

الموضـــــوع	الصفحة
تقديم	٣
منهج المصنف فى رسالته	٥
ترجمة المصنف	١٢
نسبة الكتاب إلى مؤلفه	١٦
عملى فى الكتاب	١٧
وصف المخطوطة	١٨
صورة المخطوطة	١٩
النص المحقق	٢١
مقدمة المصنف	٢٣
الحديث الأول : فضل العزلة	٢٧
الحديث الثانى : الحث على العزلة	٣٢
الحديث الثالث :	٣٣
الحديث الرابع	٣٥
الحديث الخامس	٣٦
الحديث السادس والسابع	٣٧
الحديث الثامن	٣٨
الحديث التاسع والعاشر	٣٩
الحديث الحادى عشر ، والثانى عشر	٤٠
الحديث الثالث عشر	٤٢
الحديث الرابع عشر	٤٤
الحديث الخامس عشر	٤٥

الحديث السادس عشر ، والسابع عشر ٤٦
الحديث الثامن عشر ٤٧
الحديث التاسع عشر ٤٨
الحديث الموفى عشرين ٤٩
الحديث الحادى والعشرون ٥١
فصل في ذم الاختلاط ٥٦
فصل في مدح العزلة ٨٩
فصل في وجوب الجهاد ٩٣
فصل في قتال الفتنة ٩٥

رقم الإيداع بدار الكتب ٧٧١٢/ ١٩٩٢

الترقيم الدولى ٧ - ٨٦ - ٥٢١١ - ٩٧٧

دار النصر للطباعة الإسلامية
٢ - شارع نشاطى شبرا القاهرة
الرقم البريدى ـــ ١١٢٣١

صدر حديثا

جزء سفيان بن عيينة

(ت ١٩٨هـ)

بِرِوَايَةِ

أبي يحيى زكريا بن يحيى بن أسد المروزي

(ت ٢٧٠هـ)

حققه وخرج أحاديثه

مسعد بن عبد الحميد

دار الصحابة للتراث

بطنطا

للنشر والتحقيق والتوزيع

ت: ٣٣١٥٨٧ ـ ص.ب ٤٧٧

شارع المديرية

فاكس: ٠٤٠/٣٣٨٧٦٩

دار الصحابة للتراث
بطنطا
للنشر والتحقيق والتوزيع
ت: ٣٣١٥٨٧ ـ ص.ب ٤٧٧
شارع المديرية .
فاكس ٠٤٠/٣٣٨٧٦٩